الدستور

aldostoor

غير مخصص للبيع

جريدة برلمانية يومية تصدر عن الأمانة العامة لمجلس الأمة الكويتي

رئيس التحرير
علام علي الكندري

الاثنين
19 جمادى الآخر 1437
28 مارس 2016
العدد 812

05
العوضي يطالب بإحالة الشركات المخالفة في المشاريع الإسكانية للنيابة

03
التعليمية: خلل إداري يستلزم إعادة الاختبارات الإشرافية في التربية

15
صباح الخالد يبحث سبل تعزيز العلاقات الثنائية مع منغوليا

رفضت منح مجلس الوزراء الحق في رفعها بقرار وأرجأت مناقشة وثيقة الإصلاح الاقتصادي

المالية تغلق الباب أمام تفرد الحكومة بزيادة رسوم الخدمات

جانب من اجتماع اللجنة المالية أمس

أغلقت اللجنة المالية الباب امام أي توجه حكومي للتفرد بقرار زيادة أي رسوم مقابل الانتفاع بالخدمات العامة ورفضت خلال اجتماعها أمس مشروع الحكومة بشأن تعديل احكام القانون رقم 79 لسنة 1995 بشأن الرسوم والتكاليف المالية مقابل الانتفاع بالمرافق والخدمات العامة والتي طالبت من خلاله الحكومة بأن يحق لها زيادة الرسوم والتكاليف المالية الواجب اداؤها مقابل الانتفاع بالمرافق والخدمات العامة الاخرى التي تقدمها الدولة ويكون تقرير الزيادة بالنسبة لكل رسم او تكليف مالي وتحديد الفئات الذين تشملهم الزيادة بقرار من مجلس الوزراء.

وقررت اللجنة الابقاء على نص المادة دون تعديل والذي ينص على ألا يجوز الا بقانون ان تزيد الرسوم والتكاليف المالية الواجب اداؤها مقابل الانتفاع بالمرافق والخدمات العامة التي تقدمها الدولة على قيمتها في 31 ديسمبر سنة 1994.

وقال رئيس اللجنة النائب فيصل الشايع إن اللجنة رفضت بالإجماع المشروع الحكومي وذلك اتساقا مع رأي اللجنة التشريعية بوجود شبهة دستورية مضيفا أن اللجنة أقرت التعديل المقدم على القانون رقم 69 لسنة 2015 في شأن العمالة المنزلية موضحا أن التعديل تم على الفقرة الأولى من المادة الاولى ونص على أن تنشأ شركة مساهمة مقفلة شريطة عدم تقاضي أرباح تزيد على 10 في المئة من صافي التكلفة الاجمالية لاستقدام العامل المنزلي بدلا من النص الحالي وهو شركة مساهمة مقفلة شريطة عدم تقاضي أرباح تزيد على 10 في المئة من رأسمال المساهم به.

وفيما يتعلق بوثيقة الإصلاح المالي والإقتصادي والتي كان مقررا أن تستكمل اللجنة مناقشتها قال الشايع إن اللجنة لم تنته من دراسة الموضوع كما لم يصلنا من الحكومة مشروعها في شأن زيادة رسوم استهلاك الكهرباء والماء ولذلك تقرر تأجيل هذا الموضوع إلى اجتماعات مقبلة مرجحا أن يناقش مجلس الأمة هذه الوثيقة في جلسة 12 ابريل المقبل.

تفاصيل (ص03)

المرافق تؤجل تغليظ عقوبات مخالفات البناء

ارجأت لجنة المرافق العامة البت في مشروع القانون الحكومي بشأن تغليظ العقوبات على مخالفات البناء في السكن مطالبة بالتريث ومنحها الوقت لمزيد من الدراسة كما ناقشت اللجنة موضوع ادراج بعض المناطق السكنية الجديدة حسب المخطط الجغرافي إلى كشوف انتخابات المجلس البلدي لافتة الى انها سترفع تقريرها في هذا الشأن لمجلس الامة.

تفاصيل (ص04)

تسجيل اسم الزوجة في وثيقة البيت الحكومي

أعلن رئيس لجنة المرأة والأسرة النائب صالح عاشور أن اللجنة بصدد تعديل اللائحة الخاصة بالمؤسسة السكنية بحيث يحق للزوجة الكويتية التي تقدمت بطلب مع زوجها الكويتي أن تسجل اسمها مع الزوج في وثيقة البيت وبالتالي في حالة حصول خلاف بين الزوجين يبقى حقها في السكن محفوظا.

تفاصيل (ص04)

توزيع 11447 قسيمة في جنوب المطلاع

أعلنت المؤسسة العامة للرعاية السكنية عن أن القسائم الحكومية التي تم توزيعها في مشروع جنوب المطلاع الإسكاني حتى اليوم بلغ 11447 قسيمة بنسبة 94 في المئة من العدد الإجمالي وهو 12177 وحدة سكنية للسنة المالية الحالية استكمالا للخطة الإسكانية قصيرة الأجل للسنة المالية 2016/2015.

التشريعية تقر تنظيم الخبرة وترفع الحصانة عن دشتي

وافقت اللجنة التشريعية على مشروع القانون الحكومي بخصوص قانون تنظيم الخبرة بما يقضي بإعادة المسميات بوظائف الخبرة إلى جانب تنظيمات إجرائية فضلا عن المساءلة في حال رفع قضية ضد أحد الخبراء.

واضاف القضيبي ان اللجنة أوصت بالموافقة على رفع الحصانة عن النائب عبدالحميد دشتي في القضية المرفوعة من حكومة البحرين ضده تنفيذا لاتفاقية الأحكام والإنابات والاعلانات القضائية لدول مجلس التعاون الخليجية الصادرة بالقانون 1998/44 كما وافقت على رفع الحصانة عن النائب دشتي في القضية رقم 2015/9196 جنح عادية رقم 423/ 2013 الصالحية.

تفاصيل (ص03)

استجواب ثنائي للوزير العلي اليوم أو غدا

أعلن النائب أحمد القضيبي في تصريح خاص لـ «الدستور» أنه سيقدم اليوم أو غدا على أبعد تقدير استجوابا لوزير التجارة والصناعة يوسف العلي فور الانتهاء من صياغة صحيفة الاستجواب وذلك على خلفية مجموعة من التجاوزات منها القسائم التي تم ذكرها في تقارير عدد من اللجان المختصة.

من جانبه قال النائب مبارك الحريص انه جار التنسيق مع النائب القضيبي لان يكون استجوابهما للوزير العلي موحدا من عدة محاور.

الحريجي: لا علاقة لزيارة جزر القمر بقضية البدون

اكد رئيس وفد الصداقة الاولى النائب سعود الحريجي ان زيادة الوفد البرلماني الى جزر القمر هي زيارة بروتوكولية لاعلاقة لها بملف البدون خاصة وان المجلس ليس جهة تنفيذية ولايملك مناقشة هذه الامور مع الدول الاخرى لافتا الى ان هذه الزيارة كانت معدة في وقت سابق قبل عام.

تفاصيل (ص05)

حوار «الدستور»

مبارك الحريص:

- استجوابات قادمة لإزاحة الوزراء غير القادرين على مواكبة إنجاز المجلس

تفاصيل (ص06-07)

ملف «الدستور»

ملاحظات ديوان المحاسبة:ضعف أداء وزارة الشؤون في تنفيذ مشاريع خطة التنمية

تفاصيل (ص09-14)

الأمير استقبل ولي العهد ورئيسي مجلسي الأمة والوزراء ووزير خارجية منغوليا

الأمير مستقبلا رئيس مجلس الأمة

.. ومستقبلا وزير خارجية منغوليا

استقبل حضرة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد حفظه الله ورعاه بقصر السيف صباح امس سمو ولي العهد الشيخ نواف الأحمد. كما استقبل رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم.واستقبل سمو الشيخ جابر المبارك رئيس مجلس الوزراء. كما استقبل حضرة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية الشيخ صباح الخالد ووزير خارجية منغوليا بوروفسورين لونديق والوفد المرافق وذلك بمناسبة زيارته للبلاد.

وحضر المقابلة نائب وزير شؤون الديوان الأميري الشيخ علي الجراح.

ولي العهد استقبل الغانم والمبارك ووزراء الخارجية والداخلية والدفاع والإعلام

سمو ولي العهد مستقبلا رئيس مجلس الوزراء

.. ومستقبلا النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

استقبل سمو ولي العهد الشيخ نواف الأحمد حفظه الله بقصر السيف صباح امس رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم. واستقبل الشيخ جابر المبارك رئيس مجلس الوزراء. واستقبل سموه النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية الشيخ صباح الخالد كما استقبل نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الشيخ محمد الخالد واستقبل نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الشيخ خالد الجراح.

كما استقبل سموه وزير الإعلام وزير الدولة لشؤون الشباب الشيخ سلمان الحمود ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله.

وافقت على قانون تنظيم الخبرة

التشريعية :تطبيق اتفاقية الانابات والاعلانات القضائية بحق دشتي

جانب من اجتماع اللجنة التشريعية أمس

وافقت اللجنة التشريعية والقانونية بإجماع الحضور على رفع الحصانة البرلمانية عن النائب د. عبدالحميد دشتي في القضية رقم 721502343 تنفيذا لاتفاقية الأحكام والانابات والاعلانات القضائية لدول مجلس التعاون الخليجية الصادرة بقانون 44/ 1998.

وقال مقرر اللجنة النائب احمد القضيبي في تصريح للصحافيين أمس عقب اجتماع اللجنة انه تم كذلك رفع الحصانة عن النائب دشتي في الجنحة رقم 2015/9196 جنح عادية رقم 2013/423 الصالحية وتم التصويت برفع الحصانة بأغلبية الحضور.

واضاف القضيبي ان اللجنة وافقت بالاغلبية على مشروع قانون الحكومة بخصوص قانون تنظيم الخبرة مع الأخذ بالمقترح الرابع الذي تقدم به النائب عبدالرحمن الجيران والذي ينص على تعديل بعض احكام المرسوم رقم 40 لسنة 1980 بإصدار قانون تنظيم الخبرة.

وذكر القضيبي ان اهم التعديلات التي طرأت على قانون الخبرة تتضمن مادتين الاولى تشمل اعادة المسميات بوظائف الخبرة سواء للرئيس او بقية الأعضاء الى جانب تنظيمات اجرائية اخرى والمادة الثانية بشأن المساءلة في حالة رفع قضية ضد احد الخبراء.

رفضت زيادة الرسوم مقابل الانتفاع بالخدمات

المالية: تأجيل وثيقة الإصلاح إلى جلسة 12 أبريل

جانب من اجتماع اللجنة المالية أمس

رفضت اللجنة المالية البرلمانية خلال اجتماعها امس مشروع الحكومة بزيادة الرسوم مقابل الانتفاع بالخدمات فيما اقرت تعديلا على قانون العمالة المنزلية.

وذكر رئيس اللجنة النائب فيصل الشايع في تصريح صحافي أن اللجنة رفضت بالإجماع مشروع القانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 79 لسنة 1995 في شأن الرسوم والتكاليف المالية مقابل الانتفاع بالمرافق العامة وذلك اتساقا مع رأي اللجنة التشريعية بوجود شبهة دستورية.

وأضاف أن اللجنة أقرت التعديل المقدم على القانون رقم 69 لسنة 2015 في شأن العمالة المنزلية موضحا أن التعديل تم على الفقرة الأولى من المادة الاولى لتصبح كالتالي تنشأ شركة مساهمة مقفلة شريطة عدم تقاضي أرباح تزيد على 10 في المئة من صافي التكلفة الاجمالية لاستقدام العامل المنزلي بدلا من النص الحالي وهو شركة مساهمة مقفلة شريطة عدم تقاضي أرباح تزيد على 10 في المئة من رأسمال المساهم به.

وفيما يتعلق بوثيقة الإصلاح المالي والإقتصادي والتي كان مقررا أن تستكمل اللجنة مناقشتها قال الشايع إن اللجنة لم تنته من دراسة الموضوع كما لم يصلنا من الحكومة مشروعها في شأن زيادة رسوم استهلاك الكهرباء والماء ولذلك تقرر تأجيل هذا الموضوع إلى اجتماعات مقبلة مرجحا أن يناقش مجلس الأمة هذه الوثيقة في جلسة 12 ابريل المقبل.

أغلب الشكاوى عن قصور المتقدمين للتغلب على مشكلة استخدام الكمبيوتر

التعليمية: خلل فني إداري يستلزم إعادة الاختبارات الإشرافية في وزارة التربية

جانب من اجتماع سابق للجنة التعليمية

قال رئيس اللجنة التعليمية البرلمانية النائب د. عودة الرويعي إن الاختبارات الاشرافية بالتربية يجب ان تعاد لاسباب فنية واجرائية لتفادي الاخطاء التنسيقية في تطبيق الاختبارات مضيفا أنه يجب مراعاة عدد من الملاحظات عند الاعادة منها انه تم استخدام الاختبار الالكتروني هذا العام ولكن واضح أن هناك اخطاء فنية وتقنية بالتطبيق بغض النظر عن محتوى الاختبارات.

وتابع: يفترض أن تؤخذ عينة من الذين اجتازوا الاختبارات الاشرافية سابقا وتطبق الاختبارات عليهم اولا -Pilot Study-وقياس مؤشرات الصدق والثبات لافتا إلى أنه ايضا كان يفترض بأن يتم معرفة أثر الوقت ومدة الاختبار وحجم الخط وقدرة المستخدم على استخدام الكمبيوتر ومهارته قبل تطبيق الاختبار الفعلي.

وأوضح أن محتوى الاختبارات لم يختلف عن الاختبارات السابقة ولذلك لم تكن المشكلة مقيدة على محتوى الاختبار بقدر ماهي مشكلة تقنية وفنية وقصور بالتنسيق مستطردا : بعد ان تؤخذ نتائج عينة التطبيق الاولى وتحليلها يتم مراجعتها وعمل التعديلات اللازمة واخذ الملاحظات وبعدها يتم اعتماد التطبيق النهائي.

وأردف: بعد اعتماد التطبيق النهائي للاختبارات يتم عمل مذكرات للمتقدمين للاختبارات الاشرافية بوقت ميسر وعمل اما دورات او ورش عمل لمن يرغب ويخطر جميع المتقدمين والراغبين بالوظائف الاشرافية بهذه الورش او الدورات التأهيلية بفترة كافية وتوفير الفريق التدريبي المناسب لذلك.

وأضاف الرويعي: الشكاوى التي وصلتني شخصيا اغلبها عن قصور في تأهيل المتقدمين للتغلب على مشكلة استخدام الكمبيوتر في مثل هذه الاختبارات.

وزاد الرويعي: هناك خلل تنسيقي فني اداري في الوزارة حول تسريب النتائج التي يفترض ان تكون سرية ولوجود هذا الخلل الذي بدأ قبل النتائج لزم اعادة الاختبارات.

وتابع الرويعي: لمعالجة مشكلة الاختبارات الاشرافية تعتمد نتيجة من اجتاز الاختبارات واعادة الاختبارات لمن يرغب مع مراعاة الملاحظات التي سبق ذكرها.

وكشف عن أن اللجنة التعليمية ستعقد اجتماعا اليوم الاثنين لمناقشة قوانين الجامعات الحكومية و التعليم الخاص وحقوق المؤلف و الملكية الفكرية وما يستجد من أعمال.

4 لجان تعقد اجتماعاتها

تعقد 4 لجان اجتماعاتها اليوم اذ تناقش لجنة الميزانيات والحساب الختامي ميزانية الهيئة العامة للعناية بطباعة ونشر القرآن الكريم والسنة النبوية وعلومهما للسنة المالية 2016 / 0017 بحضور ممثلين عن وزارة المالية وجهاز المراقبين الماليين وديوان الخدمة المدنية وديوان المحاسبة والهيئة العامة للعناية بطباعة ونشر القرآن الكريم والسنة النبوية وعلومهما وكذلك ما يستجد من اعمال.

كما تبحث لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل التصويت على الاقتراحات بقوانين في شأن التعديل على بعض احكام قانون الصيدلة ومناقشة مشروع القانون في شأن التعديل على بعض احكام قانون العمل في القطاع الأهلي والاقتراحات بقوانين في شأن التعديل على بعض احكام قانون العمل في القطاع الأهلي بحضور وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل ووزيرة الدولة لشؤون التخطيط والتنمية او من ينوب عنها ورئيس لجنة حقوق العاملين الكويتيين في القطاعالخاص ورئيس الاتحاد العام لعمال الكويت ورئيس غرفة تجارة وصناعة الكويت بالاضافة الى ما يستجد من اعمال.

ومن جهة اخرى تشرع لجنة شؤون التعليم والثقافة والارشاد في مناقشة المشروع بقانون في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة والاقتراح بقانون في شأن حقوق الملكية الفكرية وادارة الحقوق الجماعية والاقتراح بقانون في شأن تنظيم الجامعات والكليات المجتمعية والمعاهد الحكومية والاقتراح بقانون في شأن التعليم الخاص وما يستجد من أعمال.

وعلى صعيد متصل تناقش لجنة حماية الاموال العامة مسودة اللجنة (بصفتها لجنة تحقيق) حول كل ما قدم من اتهامات للمختصين بالهيئة العامة للاستثمار بشأن المخالفات التي شابت الأسهم الخاصة بالشركة الكويتية الوطنية للخدمات العقارية وما يستجد من اعمال.

توفير 2640 شقة لحل مشكلة الكويتيات المتزوجات من غير كويتي

لجنة المرأة: تسجيل اسم الكويتية في وثيقة البيت الحكومي

أعلن رئيس لجنة المرأة والأسرة النائب صالح عاشور أن اللجنة بصدد تعديل اللائحة الخاصة بالمؤسسة العامة للرعاية السكنية بحيث يحق للزوجة الكويتية التي تقدمت بطلب مع زوجها الكويتي أن تسجل اسمها مع الزوج في وثيقة البيت وبالتالي في حالة حصول خلاف بين الزوجين يبقى حقها في السكن محفوظا.

وقال عاشور في تصريح صحافي عقب اجتماع اللجنة أمس بحضور وزير الإسكان ومدير مؤسسة الرعاية السكنية ومدير بنك الإئتمان : من الواضح أن الحكومة لم تنته بعد من رؤيتها الإسكانية حتى الآن وكذلك موضوع مفهوم الأسرة لاسيما فيما يخص قضايا المرأة الكويتية وسكنها موضحا أن المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي حتى الآن ليس لها الحق في تقديم طلب الرعاية الإسكانية في حين يتم النظر في طلبات المرأة الكويتية الأرملة أو المطلقة سواء بتخصيص بيوت منخفضة التكاليف أو تقديم القرض الإسكاني بقيمة 70 ألف دينار لشراء شقة سكنية بمساحة لا تقل عن 100 متر.

وأضاف: هناك اجتماعات متعددة مع المؤسسة السكنية لتغيير مفهوم الأسرة وإيجاد الحلول لمناسبة للمرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي مستطردا: ومن المشاريع المقبلة هناك 2000 شقة في مدينة صباح الأحمد و640 شقة في مشروع جابر الأحمد لحل جزء من مشكلة الكويتيات المتزوجات من غير كويتي ولكن هذه الأعداد لا تكفي لسد الطلبات المطروحة سواء في المؤسسة السكنية أو بنك الائتمان.

وقال: نحتاج لتسريع وتيرة حل هذه القضية وحتى الآن أعتقد أننا بحاجة إلى تنسيق أكبر مع الحكومة وسرعة البت في هذه الطلبات وبالنهاية أعتقد أننا بعيدون عن حل المشكلة بشكل جذري ونحتاج إلى متابعة القضية وتعاون وزير الإسكان.

ولفت إلى أن هناك حاجة لتعديلات على قانون الإسكان وهو ما سوف نقدمه خلال الأسبوعين المقبلين بحيث نحل المشكلة من جميع الجوانب بما فيها الجانب القانوني.

وفي سياق آخر قال عاشور: استمعنا أخيرا الى تصريحات من المسؤولين في الدولة لاسيما في وزارة المالية بتخصيص بعض المنشآت والشركات المملوكة للدولة معتبرا أن ذلك يناقض الرؤية الاقتصادية والإصلاحية للحكومة حيث بينت الحكومة في خطة التنمية الاقتصادية بوضوح أنها تسعى بكل قوة إلى زيادة الإيرادات غير النفطية بالنسبة للحكومة وتلك الزيادة تأتي من خلال الشركات الرابحة مثل الاتصالات والمواشي والنقل والشركات الأخرى.

وأشار إلى أن تلك التصريحات مغايرة لهذا التوجه حيث سمعنا ان هناك توجها لتخصيص الشركات المملوكة للدولة بمعنى أن هذه الإيرادات التي تدخل الآن في خزينة الدولة سوف تذهب إلى القطاع الخاص وبالتالي الحكومة الآن تناقض نفسها لأنه لن تكون هناك إيرادات غير نفطية إلا إذا كانت لدى الحكومة نية بفرض ضرائب على دخول المواطنين أو الخدمات التي تقدمها الدولة مشددا على رفض توجه الحكومة بالخصخصة وبالتالي يجب على الحكومة أن تحافظ على الشركات الرابحة معتبرا أن فكرة التخصيص هي توجه سياسي واقتصادي خطير من قبل الحكومة ويجب أن يكون لأعضاء المجلس كلمة واضحة في هذا الاتجاه.

جانب من اجتماع لجنة المرأة والأسرة

المرافق: ناقشت إدراج المناطق الجديدة بكشوف انتخابات البلدي

جانب من اجتماع لجنة المرافق العامة

ناقشت لجنة المرافق العامة أمس مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 5 لسنة 2005 في شأن بلدية الكويت بحضور وزير المواصلات ووزير الدولة لشؤون البلدية عيسى الكندري.

وقال مقرر اللجنة النائب سعود الحريجي في تصريح للصحافيين عقب انتهاء الاجتماع ان اللجنة بحثت موضوع العقوبات في قانون البلدية في شأن مخالفات البناء في السكن الخاص موضحا بأن اللجنة طلبت التريث للوصول إلى صيغة توافقية بما لايضر بالمواطنين.

وذكر أن من العقوبات في مخالفات البناء بالسكن الخاص قطع الكهرباء والماء عن المواطن المخالف في بناء السكن الخاص موضحا أن اللجنة طلبت التريث من الحكومة ومزيدا من الدراسة في هذا الشأن.

وأضاف الحريجي ان اللجنة ناقشت ايضا موضوع ادراج بعض المناطق السكنية الجديدة حسب المخطط الجغرافي إلى كشوف انتخابات المجلس البلدي موضحا أن اللجنة سترفع تقريرها في هذا الشأن لمجلس الامة.

الميزانيات: صرف 70 % لتأهيل البيئة دون إنجاز ملموس

اجتمعت لجنة الميزانيات والحساب الختامي البرلمانية لمناقشة تقرير ديوان المحاسبة عن أعمال نقطة الارتباط الكويتية للمشاريع البيئة.

وقال رئيس اللجنة النائب عدنان عبدالصمد في تصريح صحافي أمس إنه رغم إعطاء الإدارة الجديدة لنقطة الارتباط في العام الماضي فرصة لتسوية ملاحظات ديوان المحاسبة إلا أن وتيرة تصويب تلك الملاحظات ما زالت بطيئة جدا ويتطلب من الحكومة تذليل كافة العقبات لها وتعجيل تنفيذ مشاريعها لرفع وتيرة إنجاز فيها.

واوضح ان أعمال الإدارات السابقة شابتها الكثير من المآخذ من إبرامها لتعاقدات لم يتم الاستفادة منها وعدم نجاحها مرات عدة في تحقيق متطلبات الأمم المتحدة لإقرار الخطة الخاصة بتأهيل البيئة الكويتية من آثار الغزو العراقي الغاشم ولم تقر هذه الخطة إلا مؤخرا في سنة 2013 .

وذكر ان تعويضات إعادة تأهيل البيئة لاستصلاح التربة الملوثة بالبترول والبحيرات النفطية قدرت بثلاثة مليارات دولار تقريبا وحولت هذه المبالغ في حساب خاص لدولة الكويت والصرف منه مشروط وفق متطلبات الأمم المتحدة حيث تم تخصيص نسبة 3 في المئة من تلك التعويضات (25 مليون دينار) كمصاريف إدارية لإنجاز المشاريع إلا أنه تم صرف 70 في المئة من تلك المبالغ من دون إنجاز ملموس.

وشدد عبدالصمد على ضرورة أن تعالج الحكومة ضعف قدرتها التنفيذية في إنجاز مشاريع تأهيل البيئة خاصة وأنه بعد أكثر من 26 سنة على الغزو العراقي و11 سنة على إقرار تلك التعويضات لم تتعد نسبة الإنجاز 5ر6 في المئة ما يتطلب الإسراع في تنفيذها إذ أن دور نقطة الارتباط إشرافي في حين التنفيذ يقع على عاتق الجهات الحكومية. واضاف ان اللجنة اكدت ضرورة وجود آلية تلاقي ما بين نقطة الارتباط والجهات الحكومية المنفذة للمشاريع من جهة ومع ديوان المحاسبة من جهة اخرى للوصول إلى تعاون ورؤية مشتركة لتسوية الملاحظات الواردة على نقطة الارتباط على أن يوافي الديوان اللجنة بتقرير محدث عن نتائج فحصه خلال شهر.

لقطة من اجتماع سابق للجنة الميزانيات

ليعرف الجميع أن حقوق المواطنين الذين طال انتظارهم ليست لعبة

العوضي يطالب بإحالة الشركات المخالفة في المشاريع الإسكانية على النيابة

استنكر النائب كامل العوضي تعليق وزير الإسكان ياسر ابل بخصوص تشكيل لجان خارجية لمعاينة الأخطاء الإنشائية الواقعة بالبيوت السكنية في مدينة جابر الأحمد ورفع تقرير عنها للوزارة مؤكدا أن الفيديوهات المصورة التي انتشرت على مواقع التواصل الاجتماعي هي خير دليل وبرهان على وجود أخطاء كارثية في الأعمال الإنشائية للبيوت السكنية بمدينة جابر الأحمد السكنية.

وأضاف العوضي في تصريح صحفي أنه من غير المعقول أن يظل المواطن الكويتي منتظرا الحصول على بيته سنوات طويلة ثم يحدث أن يحصل على سكن لا يصلح حتى للعيش الآدمي كما ورد بالفيديوهات المشار إليها معتبرا أن ما ورد بتلك الفيديوهات جريمة تشكل إهدارا للمال العام وامتهانا لكرامة المواطن الكويتي وتقاعسا من المشرفين من قبل وزارة الاسكان.

وقال العوضي إنه بدلا من الإعلان عن تشكيل لجان وغيرها من الإجراءات الروتينية التي لا تحل مشكلة لابد من الجزاء السريع والعدالة الناجزة ومحاسبة المخطئ أيا كان متسائلا: ماذا استفدنا نحن من تشكيل اللجان على مر السنين غير وقت طويل ضائع من دون معاقبة المخطئ مؤكدا ان الوزير يملك كل الأوراق التي تمكنه من تجنب الخلل والتصدي للمشاكل من هذا النوع حيث إنه يملك ملف الكفالات البنكية التي يستطيع تسييلها ضد أي مقاول مخالف ليكون عبرة لغيره وتسييل منها قيمة ما يوازي ما اهدره في هذه المشاريع واعطاءها لمقاول آخر يقوم بأعمال الصيانة كما أنه يستطيع مخالفة أي طرف مشارك في هذه العملية من خلال الإحالة إلى النيابة ليعرف الجميع بأن حقوق المواطنين الذين طال انتظارهم ليست لعبة بيد فلان أو فلان مشيرا إلى أن المشكلة الإسكانية هي أول مشكلة تؤرق المواطن الكويتي ومن غير المعقول أبدا أن يتم التعامل مع أحلام ومشاكل الكويتيين بهذه الصورة.

وبين العوضي ان تعليق وزير الاسكان يعتبر استخفافا بعقول الكويتيين فالاخطاء واضحة وكارثية وشاهدها جميع الكويتيين عن طريق احد البرامج التلفزيونية وعلى مواقع التواصل الاجتماعي ولقد التقيت عددا من اصحاب هذه البيوت وفي قلوبهم المرارة نتيجة هذه الصدمة معتبرا ذلك عبثا بأحلام الكويتيين.

كامل العوضي

وشدد العوضي على انه مع اقرار الوزير بوجود عوائق ومخالفات في عدد من المشاريع السكنية كان يجب ان تكون الخطوة التالية هي محاسبة المخطئ بصورة سريعة بدلا من الاعلان عن تشكيل لجنة خارجية !! ثم لماذا لجنة خارجية الا يوجد موظفون اكفاء يقيمون الموقف من داخل الوزارة؟ الا تعلم يا سيادة الوزير ان العدالة البطيئة ظلم ؟ انت لديك الادوات والاجراءات التي ذكرتها سابقا استخدمها واردع كل من تسول له نفسه العبث بالمشاريع الحكومية.

واكد العوضي ان دور وزير الاسكان اقتصر على توزيع اوراق القسائم السكنية التي بدأ العمل بها قبل عهده في تولي الوزارة اي انه لم يقدم اي جديد الى الآن بل بالعكس حتى الاعمال الانشائية للبيوت التي ظلت ممتدة حتى عهده شابها الكثير من المهازل مشددا على انه يجب عليه ان يترك بصمة في عهده حتى يذكره الناس بالخير قائلا: يجب محاسبة المسؤول والاستعانة بالكفاءات في الوزارة وابعاد المتقاعسين بدلا من الاستعانة بلجان خارجية لافتا إلى أن المواطنين اصحاب هذه البيوت يشتكون ويوجد بطء في الاجراءات ولا يوجد بصيص من امل لديهم نتيجة سياسة وزارة الاسكان العقيمة و الاعداد المطالبة بحقوقهم السكنية تتزايد.

وأضاف العوضي أن مجلس الأمة كان مثالا للتعاون مع وزير الإسكان بشكل خاص وقدم له كل التسهيلات التي طلبها من أجل التسريع في عملية الإنجاز والبناء وتخفيف العبء عن المواطن الكويتي مشيرا إلى توقيع مجلس الأمة للوزير لتجنب الرقابة السابقة من ديوان المحاسبة مثال عن ذلك وتحمل كافة الانتقادات بسبب ذلك حتى يعطي الوزير كل الصلاحيات ليقوم بما يتوجب عليه في حل القضية الإسكانية ولو بشكل جزئي مقبول.

واختتم العوضي تصريحه مطالبا وزير الإسكان بأن يكون على قدر المسؤولية وان يقدر طموحات المواطنين الذين يأملون في سكن وعيش يليق بهم خاصة بعد الدعم الواضح لك من مجلس الامة والحكومة وبالتالي يجب عليك يا وزير الإسكان أن تكون على قدر المستوى من الحسم والانجاز.

الحريجي: لا علاقة لزيارة جزر القمر بملف البدون

سعود الحريجي

أوضح النائب سعود الحريجي ان التباطؤ الحكومي بحل قضية البدون ادى الى تفاقمها واوصلها الى ما وصلت اليه الان من معاناة مبينا ان ما يثار من قبل البعض بشأن تجنيسهم من قبل دول اخرى كجزر القمر فهو أمر مرفوض ولايمكن القبول به بأي حال من الاحوال.

ونوه الحريجي الى ان زيارة الوفد البرلماني لجزر القمر كانت معدة في وقت سابق قبل عام وهي زيارة بروتوكولية لاعلاقة لها بملف البدون خاصة وأن المجلس ليس جهة تنفيذية ولايملك مناقشة هذه الامور مع الدول الاخرى.

الكندري يسأل الصالح عن تعيين القياديين في مؤسسة البترول

قدم النائب فيصل الكندري سؤالا الى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية ووزير النفط بالوكالة انس الصالح جاء فيه: بخصوص تشكيل مجالس ادارات الشركات التابعة التي صاحبت تعيين الرؤساء التنفيذيين والاعضاء المنتدبين في مؤسسة البترول والشركات التابعة يرجى تزويدي بجميع تفاصيل المفاضلات التي تمت بهذا الشأن ونتائجها مدعمة بنسخ من الاجراءات المتخذة وما تم الاستناد عليه من قوانين وسياسات العاملين ومن هذه المستندات وليس على سبيل الحصر:

- اجراء حصر المرشحين وتوزيع النقاط.
- اسباب استبعاد بعض المرشحين مدعمة القوانين ذات الصلة.
- اسماء من تمت مقابلتهم.
- اسماء اعضاء لجنة ترشيح اعضاء المجالس.
- جميع محاضر لجنة الترشيح بما فيها المقابلات للمرشحين.
- سند تشكيل اللجنة المذكورة.
- جدول نتائج مبين فيه ترتيب المرشحين.
- قرارات تشكيل مجالس الادارات وماسبقها من مراسلات.
- دور معالي الوزير في هذا الخصوص وجميع المراسلات والتعاميم.

فيصل الكندري

- دورد مجلس ادارة المؤسسة مع جميع المحاضر والقرارات.

القوانين والسياسات التي تم الاستناد عليها فيما سبق بـ:

- كيفية توزيع المرشحين على المناصب المتوفرة وهل تم الاخذ بالاعتبار عنصر تضارب المصالح وخاصة من هم معينون بالقطاع او بينهم قضايا في المحاكم مع المؤسسة او شركاتها التابعة.
- نسخة من السيرة الذاتية لكل مرشح تم اختياره مع الوظائف الحالية ونسخة من عقود التوظيف.
- نسخة من جميع محاضر وقرارات اجتماعات مجالس ادارات المؤسسة وشركاتها التابعة خلال الـ 12 شهرا الماضية.

الطريجي يشيد بالعبيدي لحل مشكلة طلبة طب الأسنان في ايرلندا

د. عبدالله الطريجي

أكد النائب د. عبدالله الطريجي أن وزير الصحة د.علي العبيدي أنهى مشكورا مشكلة أطباء البورد الكويتي لطب الأسنان الدارسين في ايرلندا معربا عن شكره وتقديره للوزير العبيدي الذي أنهى بتدخله المباشر معاناة 28 طبيبا كويتيا.

وأضاف الطريجي في تصريح صحافي أنه ومنذ تلقيه شكوى الأطباء الكويتيين فقد تابع مع الوزير العبيدي حلها مشيرا إلى أنه التقى وزير الصحة امس وأبلغه أنه تم إنهاء مسببات الشكوى من خلال تجديد التعاقد مع الكلية الملكية للجراحين في ايرلندا الأمر الذي سيمكن هؤلاء الأطباء من استكمال دراستهم في السنة الأخيرة.

وقال الطريجي إن تفهم الوزير العبيدي لهذه الشكوى أدى إلى إنهاء مشكلة الأطباء الذين سيعودون إلى بلدهم قريبا بإذن الله لخدمة بلدهم بعد حصولهم على البورد الكويتي الكامل والترقية لشهادة عضوية الكلية الإيرلندية.

قال في حوار لـ «الدستور» إن انخفاض أسعار النفط ليس مبررا للتراخي في التنمية

الحريص: استجوابات قادمة لإزاحة الوزراء

أكد النائب مبارك الحريص ان مجلس الأمة الحالي يؤدي دوريه الرقابي والتشريعي على أكمل وجه وحقق تفوقا على المجالس السابقة سواء في عدد التشريعات التي اقرها أم الاستجوابات التي قدمها النواب كما انه تطرق الى قضايا وتشريعات كان مسكوتا عنها لسنوات طويلة وتصدى لها المجلس الحالي.

وقال الحريص في حوار خص به الدستور ان المجلس الحالي عقد جلسات غير مسبوقة رسخ بها اجراءات تتم لأول مرة وهي مناقشة تقارير ديوان المحاسبة في حضور الوزراء المعنيين للرد على الملاحظات وايضا مناقشة اسباب تأخير اقرار اللوائح التنفيذية للقوانين.

وتوقع ان يشهد دور الانعقاد الحالي والمقبل استجوابات جديدة ويتم ازاحة الوزراء غير القادرين على مواكبة مسيرة المجلس.

وفيما يلي نص الحوار:

النائب مبارك الحريص

- دور الانعقاد قبل الاخير من هذا الفصل التشريعي اوشك أن ينتهي كيف ترون المشهد السياسي الآن خاصة بالنسبة للمجلس؟

● **لا شك ان المجلس يؤدي دوره على اكمل وجه من الناحيتين التشريعية والرقابية فمن حيث التشريع لعلك ترى ان الارقام تؤكد تفوق هذا المجلس على غيره من المجالس السابقة رغم اننا لم نكمل بعد الفصل التشريعي ولايزال هناك دور انعقاد كامل وعدة اشهر ومن حيث الرقابة تجد نفس الشيء فعدد الاستجوابات في اقل من ثلاث سنوات تجاوز عددها في المجالس السابقة كافة.**

واعتقد ان اي منصف لا يستطيع ان يتجاهل هذه الارقام التي تكشف عن حقيقة ناصعة وبيان واضح وهي استجوابات فعلية فقد تمت بموجبها استقالة وزراء وتم تعديل حكومي اكثر من مرة بسببها واعتقد أيضا ان المرحلة الاخيرة من دور الانعقاد الحالي ودور الانعقاد المقبل ربما يشهدان استجوابات وسيتم ازاحة بعض الوزراء غير القادرين على مواكبة مسيرة انجاز المجلس.

- هل الكثرة العددية في التشريع او الاستجوابات هي مؤشر صادق لحجم الانجاز؟

● **هذا صحيح ولكننا لا نقصد العدد وحده وانما نعني الكم والكيف ولذلك ربطت الكثرة بالآثار التي ترتبت على هذه الاستجوابات على وجه التحديد فضلا عن ان الاستجوابات التي قدمت ليس هناك اجماع عليها فهناك من يختلف معها ولكن الاغلبية مقتنعة فالمسألة نسبية من استجواب لآخر.**

- كيف ترى موقف المجلس من تقارير ديوان المحاسبة؟

● **لعل الجلسة التاريخية التي حدثت خلال دور الانعقاد الماضي كانت جلسة غير مسبوقة حيث تم خلالها مناقشة تقارير الديوان بحضور الوزراء والمسؤولين عن الجهات المخالفة والمتجاوزة التي رصد مخالفاتها ديوان المحاسبة وتعهد الوزراء بمتابعة هذه المخالفات وتلافيها والتعهد بعدم تكرارها وهذا يعد تطورا في العملية الرقابية.**

وايضا حدثت جلسة غير مسبوقة حول تأخر الحكومة في اصدار اللوائح التنفيذية لبعض القوانين التي اقرها المجلس وصدرت بعدها لوائح تنفيذية مما جعلت اهمية لصدور هذه القوانين.

والحقيقة ان هذه الجلسات تعد من ابداعات الرئاسة ومكتب المجلس ولجنة الأولويات.

- مناورات رعد الشمال حضرها حضرة صاحب السمو امير البلاد وعدد من رؤساء الدول العربية. كيف تنظرون الى هذا الحدث في ضوء ما يحيط بالمنطقة من تحديات؟

● **لا شك ان التنسيق الامني والعسكري بين دول مجلس التعاون وبينها وبين بعض الدول العربية الشقيقة والصديقة مطلوب وفي غاية الاهمية خاصة بين دول الخليج ومصر وباكستان وتركيا وجميع الدول العربية والاسلامية الاساسية وذلك لمواجهة اخطار الارهاب والاعتداء التي تحدث والتدخل في جنوب الجزيرة العربية. ولابد من التنسيق والتعاون لتوفير الرد والردع الحاسم والحازم على مثل هذه الاعتداءات. ولابد من محاصرة الدول التي تحرض او تدعم الارهاب ولابد للمجتمع الدولي من مواجهة مثل هذه التصرفات.**

- كيف ترون مواجهة الارهاب ذاته؟

● **المواجهة تحتاج الى شقين: شق امني وشق تشريعي. الشق الامني كما حدث في مناورات رعد الشمال والشق التشريعي بسن قوانين لتجريم المنظمات الارهابية والمنتمين لها والمتعاطفين معها ومثال ذلك الموقف الخليجي الموحد من حزب الله اللبناني الذي تمادى اكثر من اللازم ولابد من ايقافه عند حده بعد ان استغل احداث الربيع العربي وضعف الامن في بعض الدول العربية وحاول استغلال ذلك والتغلغل داخلها والسيطرة على مراكز القرار فيها كذلك رفض مجلس التعاون الخليجي التدخل الايراني في شؤون دول الجوار وهذا الامر مرفوض رفضا قاطعا ولا احد يقبل به من شعوب هذه الدول او منسوبيها او حتى المقيمين فيها لان هذا واجب وطني وانساني لان الارهاب لا دين ولا وطن له ولا يفرق بين شخص وآخر.**

وهناك اساليب اخرى ثقافية وفكرية واعلامية وكافة وسائل التوعية والتربية والتعليم وحزب الله هذا على سبيل المثال لديه اعمال عدائية ارهابية في دول الخليج ولذلك آن الاوان لكي تكون هناك مواجهة ومجابهة شاملة مع مثل هذه التنظيمات كداعش وغيره.

- ننتقل الى الجانب الاقتصادي ونسأل عن التنمية في الكويت ودور القطاع الخاص في تحمل مسؤولياته في هذا المجال؟

● **بالتأكيد هناك دور ودور مهم للقطاع الخاص ولكن القطاع الخاص المنظم الوطني الذي له تاريخ في التنمية وفي نهضة البلاد والذي يهدف الى الافادة والاستفادة.**

- كيف ترى ذلك؟

● **أن يعمل على توظيف العمالة الوطنية ويلتزم بالقوانين. قوانين حماية المستهلك وليس اولئك الذين ينشئون شركة بين عشية وضحاها وتتسلم مشروعا بمئات الملايين وبعدها تتلاشى الشركة وتتبخر وكل هدفها الاستغلال وهدم الاقتصاد. نحن نطالب بشركات متخصصة على اساس 50 % للمواطنين و 26 % للمستثمر و 24 % للحكومة وتكون هذه هي التنمية الوطنية التي تبنى الاقتصاد.**

- اتحاد المصارف يؤكد قدرة البنوك المحلية على تمويل عجز الميزانية.. فهل يمكن ان يقوم بهذا الدور؟ وكيف؟

● **هذا صحيح لأنهم صرحوا بذلك اكثر من مرة والأهم من ذلك ان قيمة هذا العجز لا تزيد على 5 % وتستطيع البنوك تمويلها سواء بسندات خزانة او بقروض من البنوك المحلية وهذا افضل من القروض من البنوك الخارجية وافضل حتى من السحب من الاحتياطي.**

- إلى أي مدى تتأثر خطط التنمية سلبا بانخفاض أسعار النفط؟

● **لا أعتقد انها تتأثر سلبا بانخفاض اسعار النفط لأن هذه الخطط لها ميزانيات مرصودة قبل انخفاض اسعار النفط كما ان اسعار النفط آخذة الان في الارتفاع والوصول الى المعقول وايضا لدينا الآن قانون الـ P.O.T الذي أصدرناه قبل سنة ويمكن**

التتمة ص07

المجلس الحالي رسخ إجراءات تتم للمرة الأولى في مناقشة تقارير المحاسبة بحضور الوزراء

هناك شركات مساهمة تسببت في تخريب الاقتصاد بعدم تنفيذها المشروعات

يجب إنشاء شركات مساهمة بنسبة 50 % للمواطنين و26 % للمستثمر و24 % للحكومة لتنفيذ المشروعات

المجلس خصص جلسات لمتابعة أداء الحكومة وأسباب تأخير اللوائح التنفيذية للقوانين

التنسيق الأمني والعسكري بين الدول العربية والخليجية ضروري لمواجهة مخاطر الإرهاب

غير القادرين على مواكبة إنجاز المجلس

تتمة المنشور ص 06

استغلاله في تنفيذ مشروعات تنموية كثيرة فالمستثمر اذا اراد ان يعمل لا يحتاج الى تمويل الدولة لمشروعه من خزانتها وانما يريد مشروعا معينا على مساحة من الارض وهو يقوم بكل شيء وبالتالي فإن انخفاض اسعار النفط ليس مبررا للتراخي في عملية التنمية ولذلك فإن كثيرا من المشروعات التنموية التي كان مسكوتا عنها قبل ذلك قام المجلس الحالي بالدخول اليها.

- بعد المشاكل التي تعرضت لها هيئة مكافحة الفساد وبعد تشكيل مجلس ادارة الهيئة الجديد ماذا تتأملون منها؟

● نتأمل الكثير من الخطوات الاصلاحية بعد اعادة تشكيل مجلس ادارة الهيئة وبعد اصدار اللائحة التنفيذية لقانون الهيئة.

- كيف قرأتم خبر الانسحاب المفاجئ لروسيا من سورية هل تعتبرونه خطوة ايجابية نحو حل المشكلة السورية؟

● بالتأكيد هو خطوة ايجابية اسعدت الكثيرين لكننا نعتبرها تحتاج الى خطوات اخرى اهمها عدم التدخل في الشؤون الداخلية للبلاد بالذات بالنسبة لروسيا وايران.

- هناك اصوات تطالب بوقف المساعدات الكويتية الخارجية وتوجيهها الى الداخل خصوصا من قبل الصندوق الكويتي للتنمية خاصة في انشاء الجامعات. ما رأيك في هذه المطالبات؟

● هناك جامعة اخرى في طريقها للانتهاء من انشاءاتها هي جامعة الشدادية.

- تمت احالة استاد جابر وجسر جابر وعقدي شل وطائرات الشحن الى النيابة هل يعرقل ذلك المشروعات الكبرى؟

● هذا امر طبيعي فأي شيء الآن فيه اي شبهات مالية لا بد ان يحال الى التحقيق سواء تحقيق برلماني او تحقيق في النيابة العامة.

- اللجنة التشريعية البرلمانية كانت قد وافقت على تعديل قانون الانتخابات القادمة هل وافقت الحكومة على رأي اللجنة أم ماذا؟

● نحن كلجنة تشريعية دورنا فحص المقترح من الناحية الدستورية واللائحية ونحن لم نجد فيه أي شبهة دستورية ولذلك وافقنا عليه وأحلناه الى لجنة الداخلية والدفاع ولكن الحكومة كانت قد طلبت تأجيل الموضوع ولكننا في اللجنة رأينا ان التأجيل ليس مبررا ولذلك الحكومة هي التي تتحدث مع لجنة الداخلية والدفاع في موضوع الملاءمة من عدمه.

- بصفتك محاميا لاتحاد المحامين العرب الذي اختار الكويت لتكون عاصمة للتدريب في عام 2016 كيف تنظر الى هذا الاختيار وأهميته؟

● الكويت كما هو معروف دولة منفتحة على العالم وتنعم بكثير من اجواء الحرية والديمقراطية التي يتطلع اليها كثير من الشعوب وهذا جعلها منذ زمن طويل تحتضن العديد من المؤتمرات والندوات والمشروعات الفكرية التي تخدم الامتين العربية والاسلامية وحتى العالمية وهذا اعطاها خبرة كبيرة في الاعداد والتنظيم فضلا عما توفره من امكانات وميزانيات لإنجاح مثل هذه الفعاليات ولذلك فليس غريبا ان يختار اتحاد المحامين العرب الكويت كعاصمة للتدريب لهذا العام فدائما ترحب بأي عمل عربي مشترك أو اسلامي مشترك او حتى دولي وانساني مشترك والكل يعرف انها اختيرت من قبل منظمة الامم المتحدة كمركز للعمل الانساني بعد ان اختير حضرة صاحب السمو أمير البلاد المفدى قائدا للعمل الانساني. شبابنا ينجح في كل المهمات التي تسند اليه ويضيف الى خبراته خبرات جديدة.

- ايضا كان هناك اختيار للكويت عاصمة للثقافة الاسلامية لهذا العام ايضا 2016 كيف تثمن هذا الاختيار؟

● اكرر ما قلته واضيف عليه ان للكويت دورا بارزا في دعم العمل العربي والاسلامي اسهم بفاعلية في نشر الثقافة الاسلامية والعربية ومطبوعاتها ومنشوراتها الرائدة تشهد بذلك من ابرزها مجلة العربي ومجلة عالم الفكر ومجلة الكويت والعديد من المجلات النوعية الاخرى سواء في المسرح او الفنون التشكيلية او المطبوعات الثقافية التي تصدر في سلاسل متصلة.

- لعلكم تابعتم اخبار تفجيرات بروكسل الاخيرة والتي راح ضحيتها عدد من الابرياء ما دلالة ذلك على الصعيد المحلي والاقليمي والدولي؟

● بكل اسف تابعنا انباء هذه التفجيرات الجبانة التي تؤكد بما لا يدع مجالا للشك انه لا أحد بعيد عن مثل هذه الاعمال الاجرامية الامر الذي يفرض على العالم اجمع تضافر الجهود لمحاربة الارهاب في كل مكان واذا كانت الكويت لم تسلم من شرور مثل هذه الاعمال المؤثمة والمجرمة فإننا نحمد الله على نعمة الامن والامان التي تعيشها الكويت بفضل يقظة الاجهزة الامنية التي تستحق منا التحية إلا أننا مطالبون بمزيد من اليقظة والحذر وان يعتبر كل مواطن ومقيم نفسه خفيرا على هذا الوطن وألا يتقاعس عن ابلاغ السلطات عن أي ملاحظات تلفت نظره وتثير شكوكه ولو بنسبة ضئيلة. ولعل هذا يؤكد ما قلته من ان المواجهة مع الارهاب تحتاج الى جهود مكثفة على كافة الاصعدة بدءا من المواجهة الامنية ومرورا بالمواجهة الفكرية والدينية والاعلامية والتشريعي ايضا. ولقد دانت الكويت على لسان رئيس المجلس هذه الاعمال الارهابية من خلال برقية الى رئيس مجلس النواب البلجيكي عبر خلالها عن خالص التعازي وصادق المواساة بضحايا التفجيرات. أما دلالة ذلك فهي التأكيد على سلامة وجدية موقف دول مجلس التعاون الخليجي التي دعت صراحة الى ضرورة التصدي بكل قوة للمنظمات والجماعات والافراد الارهابيين وتوجيه الضربات الاستباقية لهم وتنسيق الجهود مع كل دول العالم التي تصطف في خندق المواجهة مع الارهاب لأننا جميعا في قارب واحد وكما اوضحت من قبل ان الارهاب لا دين له ولا وطن ويجب الضرب بيد من حديد.

الحريص متحدثا كرئيس للجنة التشريعية في احدى الجلسات وبجواره المقرر أحمد القضيبي

جانب من احدى جلسات المجلس

سيتم إحالة أي مخالفات وشبهات مالية سواء إلى النيابة أو إلى لجان التحقيق البرلمانية

لا أرى مبررا لتأجيل إقرار التعديل على قانون الانتخابات

نتأمل الكثير من الخطوات الإصلاحية بعد إعادة تشكيل مجلس هيئة مكافحة الفساد

تمويل عجز الموازنة بسندات الخزانة أفضل من السحب من الاحتياطي العام

للكويت دور بارز في دعم العمل العربي والإسلامي فيما يخص نشر الثقافة الإسلامية

لتفعيل رأس المال العيني والنقدي للمؤسسة في إنجاز المشاريع

النصف والقضيبي يقترحان تعديل قانون الرعاية السكنية

راكان النصف

أحمد القضيبي

قدم النائبان راكان النصف وأحمد القضيبي اقتراحا بقانون لتعديل بعض احكام القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية مشفوعا بمذكرته الإيضاحية.

وجاء في نص الاقتراح:

مادة اولى

يستبدل بنصوص المواد 6و7و 11 البند 6 من القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار اليه النصوص التالية:

مادة 6: للمؤسسة ان تؤسس بمفردها او تشارك في تأسيس شركات تتصل بأغراضها او تساعد على تحقيقها او تساهم في رأس مالها.

ويجوز ان يقتصر نصيب المؤسسة في الشركات التي تؤسسها او تشارك فيها على حصة عينية من الاراضي المخصصة لها.

مادة 7: للمؤسسة القيام بتمويل الشركات المملوكة لها او للدولة او لاحدى الهيئات والمؤسسات العامة ملكية كاملة وكذلك الشركات المساهمة ذات الاكتتاب العام التي يدخل النشاط العقاري في اغراضها وذلك بحصة نقدية أو عينية ووفقا للشروط والضوابط التي يحددها مجلس الادارة في هذا الشأن.

مادة 11 بند 6: ان يضع مجلس الادارة في شؤون المؤسسة القرارات اللازمة لتنظيم الشؤون المالية والادارية بما في ذلك اللوائح اللازمة لاعمال الاستثمار والمقاولات والتوريد والتعاقد على المشروعات وجميع اعمال المناقصات والمزايدات والاتفاقيات الاستشارية.

وللمجلس ان يضع في شؤون المؤسسة الوظيفية القواعد والاحكام المنظمة لها وله ممارسة الصلاحيات المقررة لمجلس الخدمة المدنية وديوان الخدمة المدنية.

مادة ثانية

تضاف فقرة جديدة الى المواد 26 و31 وثلاث فقرات جديدة الى المادة 33 من القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار اليه نصوصها كالتالي:

مادة 26 فقرة جديدة: ويتحمل المستحق من تاريخ استلامه للشقة الطابق المخصصة له ما يخصها من نفقات صيانتها وحفظ وصيانة الاجزاء والخدمات المشتركة وادارتها وتجديدها طبقا لاحكام المادة 858.

مادة 31 فقرة جديدة وتستثنى اجراءات الحجز على العقار السكني المرهون لصالح المؤسسة من القيد الوارد بالمادتين 216 و263 من قانون المرافعات المدنية والتجارية وذلك ايا كانت مساحته ويكون للمؤسسة الحق باتخاذ اجراءات التنفيذ عليه بالطريق الاداري.

مادة 23 ثلاث فقرات جديدة: وفي جميع الاحوال لا يسقط الرهن الذي يضمن دين المؤسسة او مستحقاتها اذا لم يجر تجديده خلال المدة او اتباع الاجراءات المنصوص عليها في المادتين 995 و996 من القانون المدني.

يكون لديون المؤسسة ولأي من الاقساط المستحقة لها ما لديون الحكومة من امتياز على اموال مدينيها ويتم تحصيلها بذات الطرق المقررة لتحصيل اموال الدولة ويجوز الخصم والتنفيذ على اجور ومكافآت العاملين وعلى المعاشات وفاء لديون المؤسسة ومستحقاتها وذلك في الحدود المقررة قانونا.

على انه عند التزاحم يقدم دين النفقة ثم دين الجهة التي يتبعها المدين وظيفيا او مؤسسة التأمينات الاجتماعية او من في حكمها ثم دين المؤسسة العامة للرعاية السكنية ثم دين بنك الائتمان الكويتي.

مادة ثالثة

يلغى كل حكم يعارض أحكام هذا القانون.

مادة رابعة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وجاء في المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بتعديل بعض احكام القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية.

لما كان التطبيق الفعلي لقانون الرعاية السكنية والتعديلات التي طرأت عليه يهدف الى تفعيل دور المؤسسة العامة للرعاية السكنية في تقديم خدماتها للمواطنين وادخال القطاع الخاص والمطورين العقاريين كشريك فعال في تقديم تلك الخدمات مع الحفاظ على المال العام واحداث فاعلية اكثر لهذا القانون تلائم تطورات الاوضاع فقد رؤي ضرورة تعديل بعض احكامه ومواده واضافة فقرات لبعض مواده لذا جاء هذا الاقتراح بقانون بعدة تعديلات وذلك على النحو التالي:

اولا: يستبدل بنص المادة 6 النص التالي:

للمؤسسة ان تؤسس بمفردها او تشارك في تأسيس شركات تتصل بأغراضها او تساعد على تحقيقها او تساهم في رأس مالها.

ويجوز ان يقتصر نصيب المؤسسة في الشركات التي تؤسسها او تشارك فيها على حصة عينية من الاراضي المخصصة لها.

بما ان الاراضي التي تخصص للمؤسسة تعتبر من ضمن رأسمالها المعتبر قانونا وفق ما نصت عليه المادة الثانية من القانون 47 لسنة 1993 وتمارس المؤسسة حاليا الصلاحيات التي خولها لها القانون على الاراضي التي تخصص لها لذا فان التعديل يهدف الى تفعيل رأس مال المؤسسة العيني وذلك لتنمية مواردها وتحقيق اهدافها وفي ذات الوقت استغلال رأسمالها النقدي في انجاز المشاريع الاسكانية.

ثانيا: يستبدل بنص المادة 7 النص التالي:

للمؤسسة القيام بتمويل الشركات المملوكة لها او للدولة او لاحدى الهيئات والمؤسسات العامة ملكية كاملة وكذلك الشركات المساهمة ذات الاكتتاب العام التي يدخل النشاط العقاري في اغراضها وذلك بحصة نقدية او عينية وفقا للشروط والضوابط التي يحددها مجلس الادارة في هذا الشأن.

حيث يهدف التعديل الى ان تكون مشاركة المؤسسة في الشركات المشار اليها بالمادة بالحصة التي تراها مناسبة سواء كانت عينية أم نقدية على ان تصدر شروط وضوابط تنفيذ تلك المادة من مجلس ادارة المؤسسة.

ثالثا: يستبدلبنص المادة 11 بند 6 النص التالي:

ان يضع مجلس الادارة في شؤون المؤسسة القرارات اللازمة لتنظيم الشؤون المالية والادارية بما في ذلك اللوائح اللازمة لاعمال الاستثمار والمقاولات والتوريد والتعاقد على المشروعات وجميع اعمال المناقصات والمزايدات والاتفاقيات الاستشارية.

وللمجلس ان يضع في شؤون المؤسسة الوظيفية القواعد والاحكام المنظمة لها وله ممارسة الصلاحيات المقررة لمجلس الخدمة المدنية وديوان الخدمة المدنية.

المرحلة الحالية والمستقبلية من اعمال المؤسسة تتضمن في جانب كبير من اعمالها التعاقد مع المكاتب الاستشارية لذا يقتضي الامر اضافة الاتفاقيات الاستشارية لنص المادة.

رابعا: اضافة فقرة جديدة الى المادة 26 نصها كالتالي:

ويتحمل المستحق من تاريخ استلامه للشقة الطابق المخصصة له ما يخصها من نفقات صيانتها وحفظ وصيانة الاجزاء والخدمات المشتركة وادارتها وتجديدها طبقا لاحكام المادة 858 من القانون المدني.

جاءت اضافة الفقرة الجديدة بهدف الزام من خصصت لهم الشقق كأحد اوجه الرعاية السكنية بالعمل على تكوين اتحاد ملاك حفاظا على الثروة العقارية بالدولة ورفعا عن كاهل الدولة لاعباء صيانة مساكن المواطنين بغير سند صحيح من واقع او قانون.

خامسا: اضافة فقرة جديدة الى المادة 231 نصها كالتالي:

وتستثنى اجراءات الحجز على العقار السكني المرهون لصالح المؤسسة من القيد الوارد بالمادتين 216 و263 من قانون المرافعات المدنية والتجارية وذلك ايا كانت مساحته ويكون للمؤسسة الحق باتخاذ اجراءات التنفيذ عليه بالطريق الاداري.

جاءت اضافة الفقرة الجديدة لاستثناء المؤسسة من الحظر الوارد بالمادة 216 من قانون المرافعا ومن ثم تمكينها من الحفاظ على اموالها والتي تعد اموالا عامة من خلال اتخاذ اجراءات التنفيذ الجبري على البيت الحكومي او الشقة الحكومية محل الرهن اذا لم يقم صاحب العلاقة بسداد الاقساط في المواعيد المقررة واصبحت كافة اقساط الرهن مستحقة الأداء.

سادسا: اضافة ثلاث فقرات جديدة الى المادة 33 نصوصها التالية:

وفي جميع الاحوال لا يسقط الرهن الذي يضمن دين المؤسسة او مستحقاتها اذا لم يجر تجديده خلال المدة او اتباع الاجراءات المنصوص عليها في المادتين 995 و996 من القانون المدني.

يكون لديون المؤسسة ولأي من الاقساط المستحقة لها ما لديون الحكومة من امتياز على اموال مدينيها ويتم تحصيلها بذات الطرق المقررة لتحصيل اموال الدولة ويجوز الخصم والتنفيذ على اجور ومكافآت العاملين وعلى المعاشات وفاء لديون المؤسسة ومستحقاتها وذلك في الحدود المقررة قانونا.

على انه عند التزاحم يقدم دين النفقة ثم دين الجهة التي يتبعها المدين وظيفيا او مؤسسة التأمينات الاجتماعية او من في حكمها ثم دين المؤسسة العامة للرعاية السكنية ثم دين بنك الائتمان الكويتي.

اعمالا لحكم المادة 995 من القانون المدني فان قيد رهن البيوت والشقق الحكومية يسقط اذ لم تقم المؤسسة بتجديده كل عشر سنوات من تاريخ اجرائه وفي ظل الاعداد الكبيرة للبيوت والشقق الحكومية التي تصدر وثائق ملكيتها محملة بالرهن لصالح المؤسسة قد يسقط احد هذه الرهون بسبب عدم تجديده في المواعيد المقررة قانونا لذا استلزم الامر ضرورة اجراء تعديل تشريعي أسوة ببنك الائتمان الكويتي في هذا الشأن.

كما يتعين أن يكون لدين المؤسسة ما لديون الدولة من امتياز على اموال مدينيها وان يتم تحصيله بنفس الطرق المقررة لتحصيل اموال الدولة وجواز الخصم والتنفيذ على رواتب المستفيدين الواجبة الأداء للمؤسسة بأية صفة كانت سواء كانت معاشات او مكافآت وفاء لديون المؤسسة بما لا يتجاوز الحد المسموح به في القوانين المنظمة لذلك على أن يوضع ترتيب لدين المؤسسة عند التزاحم مع الدائنين الآخرين.

لذا اقتضى الامر اضافة الفقرات الثلاث الجديدة الى المادة.

كما نصت المادتان الثالثة والرابعة من هذا الاقتراح بقانون على مسائل تنفيذية لا يخلو منها اي قانون يصدر اذا نصت على ان يلغى كل حكم يعارض احكام هذا القانون وعلى رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ملاحظات ديوان المحاسبة

تنشر جريدة الدستور تباعا وعلى حلقات تقرير ديوان المحاسبة عن نتائج العرض والمراجعة على تنفيذ ميزانيات الوزارات والإدارات الحكومية وحساباتها الختامية للسنة المالية 2015/2014 .

ديوان المحاسبة: ضعف أداء وزارة الشؤون في تنفيذ مشاريع خطة التنمية

في الحلقة الثالثة عشرة من ملاحظات ديوان المحاسبة على نتائج الفحص والمراجعة الخاصة بتنفيذ ميزانيات الوزارات والإدارات الحكومية وحساباتها الختامية للسنة المالية 2015/2014 تستكمل «الدستور» نشر بيانات الحساب الختامي لوزارتي الشؤون الاجتماعية والعمل والاعلام والملاحظات التي أسفر عنها فحص ومراجعة الديوان لبيانات وحسابات وسجلات وشؤون التوظيف وكذلك الرقابة المسبقة والمخالفات المالية للسنة المالية 2015/2014.

صورة لمبنى وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

الوزارة تقدر احتياجات أصحاب الأعمال في القطاع الأهلي من العمالة جزافيا من دون وضع معايير وضوابط لذلك

عدم وجود ربط آلي بين نظام الميكنة بالوزارة والنظام الآلي لإدارتي المرور والبلدية

قصور نظام الرقابة الداخلية في الوزارة نتيجة عدم معالجة ضعف وحدات التدقيق والمراجعة

مخالفات تنفيذ عقد أعمال حراسة وأمن وسلامة المنشآت التابعة للوزارة

وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

أورد ديوان المحاسبة أهم بيانات الحساب الختامي والملاحظات التي أسفرت عنها فحص ومراجعة الديوان لهذه البيانات ولحسابات وسجلات وشؤون التوظف للوزارة وكذلك الرقابة المسبقة والمخالفات المالية للسنة المالية 2015/2014:

أولا - بيانات الحساب الختامي:

يتضح من بيانات الحساب الختامي لوزارة الشؤون، الاجتماعية والعمل نص الايرادات المحصلة للسنة المالية 2015/2014 عن المقرر بما جملته 7.346.154/000 د. ك بنسبة 68.5 % من المقدر وانخفاض في الايرادات المحصلة بالسنة المالية 2015/2014 عن ايرادات السنتين الماليتين 2013/2012 و 2014/2013 وبنسبة 65.2 % و 64.6 % على التوالي.

وبلغ الوفر بالمصروفات الفعلية للسنة المالية 2015/2014 ما جملته 104.263.090/000 د. ك وبنسبة 17.5 % من المعتمد كما تبين زيادة المصروفات الفعلية للسنة المالية 2015/2014 عن مصروفات السنتين الماليتين 2013/2012 و 2014/2013 وبنسبة 37.6 % و 22.7 على التوالي.

ثانيا - حسابات وسجلات الوزارة:

1 - استمرار قيام الوزارة بتقدير احتياجات أصحاب الأعمال في القطاع الأهلي من العمالة حسب التقدير الجزافي والاجتهاد الشخصي للموظفين دون وضع ضوابط ومعايير محددة لتقدير تلك الاحتياجات.

وأفادت الوزارة بأن الهيئة العامة للقوى العاملة تقوم بتقدير احتياجات الأعمال في القطاع الأهلي من العمالة طبقا لإجراءات وآليات منظمة وفي حال طلب التجديد لأصحاب العمل فإن الوحدة المختصة يقوم مفتشوها بزيارة ميدانية لمكان المنشأة ومواقع العمل مع إعداد تقدير يتضمن البيانات الكافية التي تبين حجم النشاط من عدمه.

2 - استمرار عدم وجود ربط آلي بين نظام الميكنة بالوزارة والنظام الآلي للإدارة العامة للمرور بوزارة الداخلية والنظام الآلي لبلدية الكويت مما يضعف من إحكام الرقابة على ملفات الشركات ويسمح بالتلاعب من خلال زيادة تقدير عدد العمالة وعدد المركبات.

وأفادت الوزارة بأنه يوجد ربط آلي بين نظام الميكنة بالهيئة العامة للقوى العاملة والنظام الآلي للإدارة العامة للمرور بوزارة الداخلية.

3 - ضعف أداء الوزارة في تنفيذ مشاريع خطة التنمية حيث أفادت الوزارة بصحة ما جاء بالملاحظة وأرجعت ذلك بسبب قصور في التشريعات وتأخر إصدار قانون ربط الميزانية وبأنها تمضي قدما ببرنامج زمني محدد لكل مشروع على حدة ومتابعة التنفيذ خطوة بخطوة وتذليل أي معوقات للوصول الى الهدف المرجو وفقا للبرنامج الزمني.

4 - قصور نظام الرقابة الداخلية في الوزارة نتيجة عدم التزام الوزارة بقرار مجلس الوزراء رقم 181 لسنة 2009 بشأن معالجة الضعف في الأجهزة المالية للدولة وبصفة خاصة وحدات التدقيق والمراجعة ومنها:

- التوسع في الهيكل التنظيمي لإدارة المراجعة والتدقيق بالمخالفة لقراري مجلس الوزراء رقمي 910 و 1181 المؤرخين 2006/8/28 و 2006/11/11 على التوالي والنقص الشديد في الكوادر الفنية المتخصصة في المحاسبة لدى ادارة المراجعة والتدقيق وعدم قيام ادارة المراجعة والتدقيق بالدور المطلوب لفحص ومراجعة اعمال الادارة المالية وفقا للقرارات الصادرة بهذا الشأن. وأفادت الوزارة بصحة ما ورد بالملاحظة وانه تم اتخاذ الاجراءات اللازمة وتفعيل عمل ادارة المراجعة والتدقيق وفقا لقرار مجلس الوزراء المذكور وستشمل اعمال التدقيق جميع اعمال قطاعات الوزارة.

5 - مأخذ شابت العقد رقم 25 - 2011/2010 اعمال التشغيل والصيانة الكاملة والاصلاح وقطع الغيار لخدمات التبريد والتكييف والمصاعد الميكانيكية بدور الرعاية ومنها:

- ضعف اعمال الاشراف والمتابعة من قبل الوزارة على تنفيذ العقد المبرم الامر الذي ترتب عليه عدم الاستدلال على إعداد الوزارة لنماذج التسلم وإقرار الفحص والإحصاء وتشغيل الأجهزة والمعدات الموردة والتي تم تركيبها بمواقع العمل وعدم الاستدلال على اعتماد إدارة خدمات الوزارة لها من خلال عمل أوامر تدقيق لكل جهاز على حدة والتي تقدر بقيمة 1.311.905/000 د. ك بالمخالفة للتعميم رقم 5 لسنة 2002 بشأن الدورة المستندية لعمليات التخزين. وأفادت الوزارة بأنها أعدت نماذج التسلم وإقرار الفحص والإحصاء وتشغيل الاجهزة والمعدات التي تم تركيبها مرفقا معها جميع اعتمادات توريد وتركيب بنود التركيبات بالعقد واعتماد التشغيل بالموقع بعد الفحص من قبل جهاز الإشراف.

كما ترتب على العقد عدم الاستدلال على إصدار الوزارة أمرا تغييريا لاستبدال نظام التدفئة بدور الرعاية والخاص بتوريد وتركيب عدد 16 سخان مياه مركزيا البالغ قيمته 48.723/000 د. ك. وأفادت الوزارة بأنه نظرا لعدم توافر المعدات الخاصة بأعمال التدفئة بالأسواق وقت تنفيذ المناقصة فقد تم استبدالها بعدد 74 وحدة تدفئة دون ان تتحمل الوزارة أي مصاريف أو تكاليف اضافية.

وترتب على العقد أيضا عدم متابعة متعهد العقد لتقديم تقارير وفق اشتراطات العقد. وأفادت الوزارة بزن المقاول قدم التقارير التي اشترطها العقد وتم اعتمادها من قبل جهاز الإشراف ولكن من دون وضع ختم عليها وسوف يتم مراعاة ذلك مستقبلا.

- عدم تخفيض قيمة اعمال الصيانة وذلك لعدم تشغيل وصيانة مبرد مياه مركزي مسعر بجدول الكميات لأعمال الصيانة وصرف مبلغ 15.867/000د. ك من دون وجه حق. وأفادت الوزارة بأن العدد الكلي للمبردات 9 وتم اجراء صيانة على عدد 8 والمتبقي عدد 1 مبرد لم يتم اجراء صيانة عليه وان تكلفة الصيانة لهذا المبرد الشهرية 175/000 د. ك وان مدة العقد مع التمديد 51 شهرا فيكون المطلوب خصمه مبلغ 8.925/000 د. ك وهذا ما تم خصمه فعلا.

- ضعف الرقابة على عملية الحضور والانصراف لعمالة الشركة المنفذة حيث افادت الوزارة بانه تم تلافي هذه الملاحظة وذلك من خلال اعتماد نموذج كشف للحضور والانصراف يبين فيه الاسم كامل ووقت الحضور والانصراف مع اعتماد جهاز الإشراف.

- عدم اصلاح الوزارة نظام التحكم الآلي الذي يحدد اماكن الاعطال ونوعيتها عن بعد بدور الرعاية الاجتماعية بالصباحية للاستفادة منه في متابعة الشركة واعمال الاصلاح وحفاظا على الارواح والممتكات. وأفادت الوزارة بأنه قد تم خصم قيمة اعمال الاصلاح والتشغيل لهذا البند مبلغ 5.616/000 د. ك وأرفقت شهادات الخصم.

- تأخر الوزارة في البدء

التتمة ص10

ملاحظات ديوان المحاسبة

تنشر جريدة الدستور تباعا وعلى حلقات تقرير ديوان المحاسبة عن نتائج العرض والمراجعة على تنفيذ ميزانيات الوزارات والإدارات الحكومية وحساباتها الختامية للسنة المالية 2015/2014.

مخالفات في ملفات العمالة وعدم استنادها لمعايير واضحة لتقدير الاحتياج

تتمة المنشور ص09

بإجراءات طرح مناقصة جديدة ما أدى الى تمديد العقد عدة مرات وحتى تاريخ اعداد التقرير ولمدة تزيد على 14 شهرا. وأفادت الوزارة بأنه تم تعديل آلية تجهيز المناقصة الجديدة وتغيير النظام القديم وفقا لتعديلات الديوان في ملاحظاته.

6 - مآخذ شابت صرف المساعدات الاجتماعية ومنها: صرف مساعدات اجتماعية للكويتيات المتزوجات من غير كويتيين بلغ ما أمكن حصره منها 15.720.296/000 د. ك عن السنة المالية 2015/2014 دون مطالبة متلقي المساعدات بتقديم تقرير طبي معتمد من الجهات الرسمية يثبت عجز الزوج عن القيام بالعمل في معظم الحالات بالمخالفة للمرسوم بالقانون قرم 54 لسنة 1979 بتعديل بعض احكام القانون رقم 22 لسنة 1978 في شأن المساعدات العامة. وأفادت الوزارة بأن المادة 3 من القانون رقم 12 لسنة 2011 بشأن المساعدات العامة تضمنت بأن يجوز للوزير بناء على توصية اللجنة ان يقرر صرف مساعدات اجتماعية للأسرة الكويتية التي تتعرض لظروف قهرية والتي تم اعتمادها من قبل الوزيرة السابقة فإنه تم الصرف لكل حالة بعد دراستها والتأكد من استحقاقها.

- صرف مساعدات اجتماعية دون وجه حق عن السنة المالية 2015/2014 بلغ ما أمكن حصره منها مبلغ 34.131/000 د. ك حيث افادت الوزارة بأنها حاليا في مرحلة التشغيل التجريبي لنظام ميكنة المساعدات العامة مع إصدار لائحة ضوابط للمساعدات العامة بالقرار الاداري رقم 2316/أ لسنة 2015 والتي تضمن تلافي هذه الملاحظة.

- استمرار عدم تشغيل الربط الآلي لنظام الميكنة مع الجهات المشمولة بنظام الرعاية الأسرية مما نتج عنه عدم الاستفادة من النظام بالشكل المطلوب واستمرار سلبيات النظام القديم حيث افادت الوزارة بأنها قامت بالربط الآلي مع بعض الجهات وجار العمل على الربط بجهات اخرى.

الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة

- قيام الوزارة بقيد المساعدات الاجتماعية بصورة اجمالية بلغت جملتها 1.267.394/000 د. ك بحساب الامانات - مبالغ تحت التسوية- الامر الذي قد يؤدي الى صرف مساعدات دون وجه حق. وافادت الوزارة بأنها تقوم بتحويل المبالغ التي مضى عليها اكثر من 5 سنوات الى الايرادات القيدية وانها قامت بعمل برنامج لميكنة المساعدات الاجتماعية يقوم على الربط بين الادارة المالية وادارة الرعاية الاسرية لتلافي هذه الملاحظات مستقبلا.

- عدم قيام الوزارة بإثبات المبالغ التي صرفت من دون وجه حق بالسجلات والبالغة 1.533.121/000 د. ك بالمخالفة لقواعد تنفيذ الميزانية حيث افادت الوزارة بانه تم اصدار القرار الاداري رقم 1097/أ لسنة 2015 بتاريخ 2015/3/24 لمعالجة كافة التسويات المالية لأرصدة حساب الديون المستحقة وإثبات كافة المبالغ التي لم تسجل من قبل بإدارة الرعاية الأسرية.

- اعتماد الوزارة لنظام آلي لمتابعة المساعدات الاجتماعية التي صرفت من دون وجه حق دون الحصول على موافقة وزارة المالية بالمخالفة لقواعد تنفيذ الميزانية. وأفادت الوزارة بأنه سيتم ايقاف العمل بالنظام فور التطبيق الفعلي لنظام ميكنة المساعدات العامة.

7 - ضعف أداء الوزارة بتنفيذ المشاريع الانشائية الجديدة حيث افادت الوزارة بأن اداءها في تنفيذ المشاريع ليس بالمستوى المطلوب في بادئ الامر وبناء عليه فقد تم عمل دراسة شاملة وإعداد خطة عمل وقامت الوزارة بإجراءات فعلية حسب الدورة المستندية المتبعة بالدولة لتلافي أي تأخير قد يحدث مستقبلا.

8 - مآخذ شابت تنفيذ العقد رقم 2 - 2014/2013 بشأن اعمال حراسة وأمن وسالمة المنشآت التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل للمناقصة رقم 12 (و ش ج ع/7/2013/2012) المبرم بين الوزارة واحدى الشركات ومنها:

- طلب توفير عمالة لمواقع غير موجودة على أرض الواقع حيث افادت الوزارة بأنه تبين وجود عدد 17 موقعا غير موجودة على ارض الواقع ومدرجة بكشف المناقصة ومخصص لها عدد 41 فرد امن ونظرا لوجود مواقع اخرى مستحدثة بعد طرح المناقصة وهي غير مدرجة بكشف المناقصة وعددها 6 مواقع فقد تم تخصيص عدد 33 ضابط امن لها كما تم زيادة اعداد ضباط الامن في عدد 3 مواقع بواقع 8 أفراد أمن.

- قيام الوزارة بترسية المناقصة على إحدى الشركات بالرغم من مخالفتها للفقرة رقم 3 من المادة رقم 2 في الجزء الاول من شروط المناقصة. حيث افادت الوزارة بأن لجنة المناقصات المركزية قامت بتعديل الشرط الخاص بأن يكون لدى المقاول عقود حكومية آخر خمس سنوات علما بأنها سوف تراعي مستقبلا في المناقصات التي سوف يتم طرحها وضع جداول تبين خبرة الشركات.

- عدم قيام الوزارة ممثلة بإدارة الامن والحراسة باختصاصاتها الامر الذي ترتب عليه عدم احتساب اي غرامات حتى تاريخ 2014/12/14 حيث افادت الوزارة بأن مكتب الامن والحراسة والخدمات الادارية يقوم بمتابعة تنفيذ العقد وقام بتحرير بعض المخالفات على المتعهد خلال الفترة المشار اليها بالملاحظة حسب بنود وشروط المناقصة وقد تم خصم الغرامات المستحقة من الدفعتين رقمي 16 و 17.

9 - عدم التنسيق بين قطاعات الوزارة المستفيدة من خدمات العقدين رقمي 5 - 2014/2013 و6 - 2014/2013 بشأن استئجار السيارات عند إعداد وثائق المناقصة ترتب عليه إصدار أوامر تغييرية بتخفيض عدد السيارات وتخفيض القيمة الايجارية بمبلغ 697.187/000 د. ك. وأفادت الوزارة بأنها ارتأت في تلك الفترة تخفيض العدد وفقا للحاجة الفعلية وأن الادارة المعنية ستقوم بالتنسيق مع القطاعات المستفيدة والتقيد بتعليمات الديوان بإجراء المزيد من الدراسة والتخطيط لتقدير احتياجات الوزارة المختلفة من المركبات خلال العقود المستقبلية.

10 0- مآخذ شابت حساب عهد - مبالغ تحت التحصيل ومنها:

- استمرار بقاء العديد من الارصدة المدورة والمقيدة بهذا الحساب عن رواتب صرفت دون وجه حق منذ عدة سنوات مالية دون تحصيل او تسوية بالمخالفة لتعميم وزارة المالية رقم 6 لسنة 1998 بشأن تحصيل المبالغ المستحقة للجهات الحكومية على موظفيها بلغ ما أمكن حصره منها 30.205/000 د. ك. وأفادت الوزارة بأن اغلب هذه الحالات هي عبارة عن سلف للعاملين كما قامت الوزارة بمخاطبة الجهات المعنية لإمداد الوزارة بالبيانات اللازمة عن هذه الحالات وتشكيل فريق ليقوم بتحصيل هذه المديونيات.

- استمرار بقاء العديد من الأرصدة المدورة والمقيدة بهذا الحساب عن مساعدات اجتماعية صرفت دون وجه حق منذ عدة سنوات مالية سابقة دون تحصيل او تسوية بالمخالفة لقواعد تنفيذ الميزانية بلغ ما أمكن حصره منا ما جملته 180.743/000 د. ك. وأفادت الوزارة بتشكيل فريق بالقرار الاداري رقم 1097/أ لسنة 2015 وذلك لدراسة الديون ومتابعة تحصيلها كما ان بعض الحالات المذكورة يتم تسديد اقساطها عن طريق برنامج إعادة الهيكلة.

11 - عدم قيام الوزارة بإثبات العديد من الكفالات المصرفية المقدمة من الشركات عن عمالتها ضمن الحسابات النظامية - بنك شيكات وخطابات ضمان بلغ ما أمكن حصره منها ما جملته 165.690.051/000 د. ك لعدد 662760 عاملا بالمخالفة لقواعد تنفيذ الميزانية. وأفادت الوزارة بأنه نظرا لكثرة خطابات الضمان للشركات التي لديها عمالة لم تقم بإجراء القيد النظامي للإثبات واكتفت بأرشفتها وتوثيقها آليا وحاليا جار نقل تلك الخطابات الى الهيئة العامة للقوى العاملة.

التتمة ص11

مآخذ شابت العقد الخاص بأعمال التشغيل والصيانة والإصلاح وقطع الغيار لخدمات التبريد والتكييف والمصاعد في دور الرعاية

تجاوزات في صرف المساعدات الاجتماعية للكويتيات المتزوجات من غير كويتيين

بقاء العديد من الأرصدة مقيدة بحساب مبالغ تحت التحصيل كرواتب صرفت من دون وجه حق منذ سنوات مالية عدة دون تحصيل

ملاحظات ديوان المحاسبة

تنشر جريدة الدستور تباعا وعلى حلقات تقرير ديوان المحاسبة عن نتائج العرض والمراجعة على تنفيذ ميزانيات الوزارات والإدارات الحكومية وحساباتها الختامية للسنة المالية 2015/2014.

مخالفة في صرف مكافأة الأعمال الممتازة لموظفات تمتعن بإجازة طويلة

تتمة المنشور ص 10

12 - مآخذ شابت حساب الديون المستحقة للحكومة ومن بين تلك المآخذ:

- عدم إثبات مديونيات بعض الموظفين ومديونيات الرعاية الأسرية التي صرفت دون وجه حق بالسجلات مما يترتب عليه عدم امكانية متابعة تحصيلها وإحكام الرقابة عليها بالمخالفة لقواعد تنفيذ الميزانية. وأفادت الوزارة بأنه تم اصدار القرار الاداري رقم 1097/أ لسنة 2015 بتاريخ 2015/3/24 لمعالجة كافة التسويات المالية لأرصدة حساب الديون المستحقة وإثبات كافة المبالغ التي لم تسجل من قبل بإدارة الرعاية الأسرية.

- عدم اتخاذ الاجراءات اللازمة لتحصيل الديون المستحقة للحكومة التي مضى عليها خمس عشرة سنة مما عرضها للتقادم وضياع مستحقات الوزارة بالمخالفة لقواعد تنفيذ الميزانية. وأفادت الوزارة بأنه عند التطبيق الفعلي لنظام ميكنة المساعدات العامة مع الفريق المشكل بالقرار رقم 1097/أ سيتم تلافي هذه الملاحظة.

ثالثا - ملاحظات شؤون التوظف:

1 - استحداث الوزارة لوحدات تنظيمية (مراقب ورئيس قسم) بمكتب وكيل الوزارة والوكلاء المساعدين مع عدم ادراجها ضمن الهيكل التنظيمي للوزارة ودون الحصول على موافقة مجلس الخدمة المدنية وبالمخالفة لقرار مجلس الوزراء رقم 666 لسنة 2001 وتعميم ديوان الخدمة المدنية رقم 15 لسنة 2001 بشأن ضبط نمو الهياكل التنظيمية بالوزارات والادارات الحكومية والهيئات والمؤسسات. وأفادت الوزارة بأنه تم اصدار القرار الاداري رقم 2289/أ لسنة 2015 بنقل جميع الوظائف الإشرافية التي لا يوجد بها هيكل تنظيمي الى ادارة المكتب الفني.

2 - صرف مكافأة الاعمال الممتازة للسنة المالية 2014/2013 لبعض الموظفات اللاتي تمتعن بإجازات طويلة خلال السنة الميلادية 2013 مما ادى الى صرف مبلغ 3.450/000 د. ك من دون وجه حق

الهيئة العامة لشؤون القصر

وبالمخالفة للمادة الثانية من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 9 لسنة 2010. وأفادت الوزارة بأنه تمت مخاطبة الوكيل المساعد للشؤون المالية والادارية باسترداد ما تم صرفه من دون وجه حق وكذلك مخاطبة الوكيل المساعد للشؤون القانونية بإجراء تحقيق بالأسباب التي أدت الى صرف هذه المكافأة.

3 - مآخذ شابت الدورات التدريبية المدرجة بخطة التنمية على ميزانية الوزارة للسنة المالية 2015/2014 ومنها:

- قيام الوزارة بالتعاقد مع إحدى الشركات التدريبية دون استدراج عروض أسعار بالمخالفة للتعليمات المالية. وأفادت الوزارة بأن جميع الدورات التدريبية المذكورة مخصصة لخدمة المجتمع وليس لتدريب الموظفين.

- قيام الوزارة بالتعاقد مع احدى الشركات التدريبية لتنفيذ برنامج تدريبي بالرغم من وجود عرض مالي أفضل مقدم من شركة تدريبية اخرى. وأفادت الوزارة بأن تلك الشركة قدمت اقل الاسعار بقيمة 1.470/000 د. ك لعدد 15 متدربا وتم زيادة عدد المشاركين الى 25 متدربا بنفس التكلفة وهكذا يصبح افضل عرض سعر من الشركة المنافسة لعدد 25 متدربا بقيمة اجمالية 1.900/000 د. ك.

4 - صرف مكافآت وبدلات شاغلي وظائف نظم وتقنية المعلومات لبعض الموظفين العاملين بالوزارة بالمخالفة لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 12 لسنة 2010 مما أدى الى صرف مبلغ 8.800/000 د. ك من دون وجه حق. وأفادت الوزارة بأنه تمت مخاطبة الوكيل المساعد للشؤون المالية والادارية بإيقاف صرف المكافأة للمذكورين واسترداد ما تم صرفه من دون وجه حق علما بأن الوزارة ستوافيكم لاحقا بما تم اتخاذه من اجراءات الفحص والمراجعة لكل حالة على حدة.

5 - صرف مكافآت شاغلي الوظائف المالية المساندة لبعض العاملين بالوزارة بالرغم من عدم عملهم في مجال تخصصهم المالي المساند مما ادى الى صرف مبلغ 11.750/000 د. ك من دون وجه حق وبالمخالفة لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 19 لسنة 2012 بشأن وظائف ومكافآت الموظفين الكويتيين شاغلي الوظائف المالية والقانونية المساندة المتدرجة فنيا في الجهات الحكومية. وأفادت الوزارة بأنه تمت مخاطبة الوكيل المساعد للشؤون المالية والادارية بإيقاف صرف المكافآة للمذكورين واسترداد ما تم صرفه من دون وجه حق علما بأن الوزارة ستوافيكم لاحقا بما تم اتخاذه من اجراءات الفحص ومراجعة كل حالة على حدة.

رابعا - ملاحظات الرقابة المسبقة:

1 - الوفورات المالية التي تحققت نتيجة الرقابة المسبقة والفنية.

اسفرت اعمال الرقابة المسبقة لدى دراسة احد الموضوعات بالديوان عن تحقيق وفورات مباشرة للخزانة العامة بلغت قيمتها 11.353/000 د. ك.

2 - رد أوراق بعض الموضوعات.

تم خلال السنة المالية 2015/2014 رد أوراق عدد 3 موضوعات للوزارة.

3 - ملاحظات وتوجيهات ذات اهمية خاصة ومنها:

- الموافقة على استئجار باصات متنوعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالتعاقد المباشر شريطة ان يكون كتاب الشركة المؤرخ 2014/1/29 بشأن تخفيض عدد السيارات جزءا لا يتجزأ من مستندات التعاقد.

- الموافقة على الأمر التغييري للعقد رقم 21 - 2015/2011 اعمال توريد وتركيب وتشغيل وصيانة اجهزة الشبكة العامة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل شريطة ان يكون كتاب الشركة المؤرخ 2015/2/9 بشأن التوريد قبل 2105/3/31 جزءا لا يتجزأ من مستندات إصدار الأمر التغييري وأن تكون جداول الكميات وفقا للتعديلات الواردة بتاريخ 215/2/15 جزءا لا يتجزأ من مستندات إصدار الامر التغييري واخطار لجنة المناقصات المركزية بمبلغ الامر التغييري الصحيح بعد التخفيض.

4 - طول مدة بقاء احد الموضوعات بالوزارة بعد صدور قرار لجنة المناقصات المركزية بالترسية وقبل عرضها على الديوان الامر الذي يستلزم دراسة الاجراءات والسياسات الادارية المتبعة داخل الوزارة.

خامسا - المخالفات المالية:

- عدم الالتزام بأحكام المادة 52 من القانون رقم 30 لسنة 1964 وذلك في الموضوعين التاليين:

1 - المخالفة المالية رقم 5 - 2015/2014 بشأن تلاعب موظفات في ادارة عمل محافظة الاحمدي في بيانات احد ملفات نظام الميكنة ويرجع ذلك لعدم تحديد الصلاحيات وفقا للتسلسل الوظيفي والاختصاص في النظام الآلي. وأفادت الوزارة الديوان بمحاضر التحقيق والقرار الاداري الصادر بالتصرف. كما افادت الوزارة الديوان بشأن نقل تبعية ادارة عمل محافظة الاحمدي الى الهيئة العامة للقوى بموجب القانون رقم 2013/109 الصادرة في 2013/3/12 بضرورة الإفادة بالنظر في تشديد العقوبة التأديبية الموقعة على المخالفين وتصرف النيابة العامة في الموضوع.

2 - المخالفة المالية رقم 26 - 2015/2014 بشأن الملفات التي تم رفع تقدير الاحتياج لعمالتها بصورة كبيرة في عام 2010 تم تخفيضها بشكل واضح خلال عام 2012 ومن ثم تم رفع تقدير الاحتياج خلال ايام بسيطة من تاريخ التخفيض الامر الذي يؤكد عدم سلامة تلك الاجراءات المتذبذبة وعدم استناد اجراءات تقييم تقدير الاحتياج في العديد من الملفات لمعايير واضحة لتقدير الاحتياج. وأفادت الوزارة بأنه تم احالة الموضوع للنيابة العامة.

التتمة ص12

عدم قيام الوزارة بإثبات كفالات مصرفية عدة مقدمة من الشركات عن عمالتها ضمن الحسابات النظامية

أخطاء في حساب الديون المستحقة للحكومة بسبب عدم إثبات مديونيات صرفت من دون وجه حق

تجاوزات الدورات التدريبية المدرجة بخطة التنمية على ميزانية الوزارة

صرف مكافآت وبدلات شاغلي وظائف نظم وتقنية المعلومات لبعض الموظفين بالمخالفة

ملاحظات ديوان المحاسبة

تنشر جريدة الدستور تباعا وعلى حلقات تقرير ديوان المحاسبة عن نتائج العرض والمراجعة على تنفيذ ميزانيات الوزارات والإدارات الحكومية وحساباتها الختامية للسنة المالية 2014/2015.

تدني صرف وزارة الإعلام على المشاريع مقارنة بالمبالغ المعتمدة في ميزانيتها

تتمة المنشور ص11

وزارة الإعلام

اورد ديوان المحاسبة اهم بيانات الحساب الختامي والملاحظات التي اسفرت عنها فحص ومراجعة الديوان لهذه البيانات ولحسابات وسجلات وشؤون التوظف للوزارة وكذلك الرقابة المسبقة والمخالفات المالية للسنة المالية 2014/ 2015:

اولا: بيانات الحساب الختامي

ويتضح من بيانات الحساب الختامي لوزارة الإعلام انخفاض الايرادات المحصلة للسنة المالية 2015/2014 عن المقدر بما جملته 3.244.230/000 دينارا كويتيا وبنسبة 53.7 % من المقدر وانخفاض الايرادات المحصلة بالسنة المالية 2014/ 2015 عن السنتين الماليتين 2013/2012 و2014/2013 وبنسبة 46.1 % و22.7 % على التوالي وبلغ الوفر بالمصروفات الفعلية للسنة المالية 2015/2014 عن المعتمد بما جملته 22.992.818/000 دينارا كويتيا وبنسبة 10.6 % وزيادة مصروفات السنة المالية 2015/2014 عن مصروفات السنتين الماليتين 2013/2012 و2014/2013 وبنسبة 16.6 % و9.7 % على التوالي.

ثانيا: فحص ومراجعة بيانات الحساب الختامي للوزارة.

- بند شيكات وخطابات ضمان: حيث اظهر الحساب الختامي رصيدا مدينا لحساب خطابات الضمان في 2015/3/31 بنحو 11.783.251/368 دينارا كويتيا وبفحص ومراجعة الحساب الختامي والنماذج الايضاحية المرفقة به تبين ما يلي:

1 - عدم ارفاق شهادات تأييد خطابات الضمان من البنوك المحلية والاجنبية المصدرة لها بالحساب الختامي مما ترتب عليه عدم التمكن من مطابقة الرصيد الدفتري لخطابات الضمان الواردة في النموذج 3/ 26 ح خ حسابات) تأمينات شيكات وخطابات ضمان مع الشهادات المؤيدة لها في 31/ 3/ 2015.

- ظهور بعض خطابات الضمان بالنموذج 26/3 ح خ - حسابات) الحسابات النظامية - تأمينات شيكات وخطابات ضمان منتهية الصلاحية في 2015/3/31 دون المطالبة بتجديدها قبل انتهاء مدة سريانها في حالة عدم انتهاء الغرض الذي قدمت من اجله او الغاؤها في حالة انتهاء الغرض بالمخالفة للبند (23 - رابعا / حسابات) من قواعد تنفيذ الميزانية.

ثالثا: فحص ومراجعة حسابات وسجلات الوزارة

1 - عدم الرد على مكاتبات الديوان او التأخر في الرد عن الموعد المحدد وفقا لقانون انشائه رقم 30 لسنة 1964 وتعديلاته ولم تقم الوزارة بالرد على هذه الملاحظة.

2 - استمرار تراكم مستحقات الوزارة من الايرادات غير المحصلة لدى المنتفعين بخدماتها الاعلامية بلغ ما امكن حصره منها ما جملته 4.112.540/000 دينارا كويتيا بالمخالفة لقواعد تنفيذ الميزانية.

وافادت الوزارة بأنه تم مخاطبة وزارة المالية بالمديونيات التي تجاوزت 15 عاما وتقل مبالغها عن 5.000/000 دينار كويتي وبعد موافقة ادارة الفتوى والتشريع تم اسقاط مديونيات بمبلغ 60.919/000 دينارا كويتيا بموجب استمارة قيد رقم 8326 المؤرخة 2015/4/13 كما تم مخاطبة مجلس الوزراء لاسقاط المديونيات التي تزيد مبالغها عن 5.000/000 دينار كويتي اما المديونيات المتبقية جار مراسلة الجهات المعنية وقد تم تسوية بعض منها.

3 - عدم اتخاذ الوزارة الاجراءات اللازمة للتعويض عن الاضرار التي لحقت بها بموجب العقد رقم 19291 بشأن المزايدة رقم 2011/2010/8 الخاصة باستغلال التردد رقم 98.4 نتيجة الترسية على المزايدة التالي والتي بلغت 627.500/000 دينار كويتي كحد ادنى بعد خصم قيمة التأمين الابتدائي المصادر من الشركة وبالمخالفة للمادة 3/12 من الشروط العامة المرفقة بوثيقة العقد.

مبنى وزارة الإعلام

وافادت الوزارة بأنه جار اتخاذ الاجراءات القانونية ضد الشركة.

4 - تدني الصرف على مشاريع خطة التنمية المدرجة بميزانية الوزارة عن السنة المالية 2015/2014 وذلك على النحو التالي ومنها:

- عدم الصرف على المشاريع التطويرية لخطة التنمية للسنة المالية 2015/2014 لبعض العقود وانخفاض الصرف على البعض الآخر مقارنة بالمبالغ المعتمدة بميزانية الوزارة الامر الذي يشير الى ضعف اجراءات الوزارة لتنفيذ تلك المشاريع.

- عدم الصرف على بعض المشاريع الانشائية لخطة التنمية للسنة المالية 2015/2014 وتدني الصرف على البعض الآخر الأمر الذي يشير الى ضعف اجراءات الوزارة لتنفيذ تلك المشاريع.

وافادت الوزارة بأنه سيتم موافاة الديوان بالنسبة النهائية لانجاز المشاريع بعد اعتماد الحساب الختامي للوزارة.

5 - مأخذ شابت الصرف على بعض مشروعات خطة التنمية ومن هذه المآخذ:

- العقد رقم 19280 الخاص بالمناقصة 67 /2011/2010 بشأن مشروع انشاء وانجاز وضمان وصيانة مبنى ادارة تطوير البث الاذاعي بمحطة ارسال المقوع:

- عدم الاستفادة من المشروع في الوقت المحدد لتنفيذه نتيجة تأخر المقاول في انجاز الاعمال لاكثر من 13 شهرا وعدم خصم غرامات التأخير الواجبة بحدها الاقصى والبالغة 213.507/000 دنانير كويتية وبنسبة 30.0% من قيمة العقد كما لم يتم فسخ العقد او مطالبة المقاول بالتعويض اللازمة بالمخالفة للمادة 13 من وثيقة العقد.

وافادت الوزارة بأنها سوف تقوم بخصم الغرامات من مستحقات الشركة بعد الانتهاء من جميع اعمال العقد.

- منح المقاول تمديدات متكررة على العقد تجاوزت 600 يوم بالمخالفة للمادتين 24 - 28 من وثيقة العقد.

وافادت الوزارة بأنها سوف تلتزم بملاحظة الديوان.

- العقدان رقما (و أ/ 19254) و(أ 19255) لانشاء وتجهيز محطة ارسال اذاعي اف ام رقمي في جنوب الصباحية والصبية:

- عدم قيام الوزارة باعداد الدراسات الكافية او اتخاذ الاجراءات اللازمة للاستفادة من مشروعي انشاء المحطتين المشار اليهما الامر الذي ادى لعدم تفعيل استخدام نظام (dab+) رغم ما تكلفه هذا المشروع من مبلغ تجاوز 2.000.000/000 دينار كويتي.

وافادت الوزارة بأنها قامت بمخاطبة غرفة التجارة والصناعة واتحاد وكلاء السيارات واتحاد وكلاء الاجهزة الكهربائية بتوفير اجهزة الاستقبال الـ(dab+) وتم عمل تسويق لها في مواقع التواصل الاجتماعي كما ان تكلفة اجهزة الـ (dab+) في المواقع الثلاثة (جنوب الصباحية - والصبية - برج التحرير) بالاضافة الى اجهزة التشفير والتزامن اللازمة للنظام تمثل نسبة قليلة من تكلفة مشروعي الصبية وجنوب الصباحية.

- قيام الشركة باستكمال اعمال المحطتين رغم انتهاء مدة التنفيذ التعاقدية ودون غطاء قانوني الامر الذي يستوجب خصم غرامات التأخير الواجبة وفقا للمادة 8 من وثيقة العقد حيث افادت الوزارة بأنه تم عمل محضر تسلم للمشروعين مع وجود ملاحظات لا تعيق التشغيل والشركة مستمرة باعمال الصيانة والتشغيل حسب شروط العقد.

6 - مآخذ شابت الصرف على برامج الاذاعة والتلفزيون ومنها:

- زيادة قيمة العقد رقم (5 - 2015/2014) الخاص بانتاج العمل التلفزيوني (غريب بين اهله) مع الشركة المتعهدة بمبلغ 25.000/000 دينار كويتي دون وجه حق بالمخالفة لنصوص العقد والقرار الوزاري رقم 60 لسنة 2012 بشأن لائحة المنتج المنفذ.

وافادت الوزارة بأن اصدار الامر التغييري سببه زيادة في عدد الكاميرات المستخدمة في التصوير حيث كان من المتفق عليه استخدام كاميرا واحدة الا ان الشركة تقدمت بكتابها المؤرخ 2015/5/15 تفيد استعدادها لاستخدام عدد ثلاث كاميرات وبجودة فنية عالية وبناء على ذلك تم الزام الشركة بتنفيذ الاعمال وفقا للامر التغييري مع التزامها باستخدام احدث التقنيات في التصوير.

- مآخذ شابت أعمال العقد رقم 24 - 2015/2014 الخاص بانتاج

التتمة ص13

استمرار تراكم مستحقات للوزارة من إيرادات غير محصلة لدى منتفعين بخدماتها الإعلامية

مآخذ شابت العقد الخاص بإنشاء وصيانة مبنى إدارة تطوير البث الإذاعي بمحطة إرسال المقوع

مخالفات في عقدي إنشاء وتجهيز محطة إرسال إذاعي إف إم رقمي جنوب الصباحية والصبية

ملاحظات ديوان المحاسبة

تنشر جريدة الدستور تباعا وعلى حلقات تقرير ديوان المحاسبة عن نتائج العرض والمراجعة على تنفيذ ميزانيات الوزارات والإدارات الحكومية وحساباتها الختامية للسنة المالية 2015/2014.

تجاوزات في الصرف على بعض البرامج الإذاعية والتلفزيونية

تتمة المنشور ص12

العمل التلفزيوني (الحائط) كمنتج منفذ والمبرم مع احدى الشركات بمبلغ 350.000/000 دينار كويتي والذي تم عرضه خلال شهر رمضان 2014 ومنها:

- قبول الوزارة عرضين لسعر انتاج البرنامج التلفزيوني المشار اليه والتعاقد بالسعر الاعلى بزيادة بلغت 50.000/000 دينار كويتي دون بيان اسباب ذلك او مبررات الوزارة بالتعاقد وفقا للسعر الاعلى رغم صدور موافقة لجنة المنتج المنفذ على العرض الاقل سعر لصالح الوزارة.

حيث افادت الوزارة بأن العرض الذي تقدمت به الشركة بتاريخ 2014/3/31 كان عرضا مبدئيا لا يشمل كافة التفاصيل كما انه لم يتضمن البند الخاص باستئجار الاستوديو ولذلك تم تكليف الشركة بتقديم عرض سعر اخر تفصيلي بتاريخ 2014/6/17 تضمن كافة عناصر العمل بما فيها الاتفاق على التزام الطرف الثاني بأجهزة الاستوديو وهذا ما تم اخذ موافقة الجهات الرقابية على اساسه.

- عدم خصم تكلفة ايجار الاستوديو 600 والتي تزيد عن مبلغ 261.000/000 دينار كويتي وفقا للقيمة الايجارية الواردة بلائحة الخدمات الاعلامية الاذاعية والتلفزيونية والمرفقة بالقرار الوزاري رقم 36 لسنة 2010 وبالمخالفة لما ورد (بالمادة 12) من وثيقة العقد وافادت الوزارة بأنه واستنادا الى عرض السعر قد تم ادراج شرط التزام الطرف الثاني بسداد قيمة استئجار الاستوديو وتم الاتفاق بأن تدفع الشركة مبلغ 75.000 /000 دينار كويتي بينما بالرجوع الى اللائحة تبين ان تكلفة استئجار الاستوديو عن اليوم الواحد هو مبلغ 9.000/000 دينار كويتي وليس كما تم الاتفاق مع الشركة من قبل مسؤولي الوزارة وامام هذا التعارض تم احالة الموضوع الى الشؤون القانونية التي قامت بدورها بمخاطبة ادارة الفتوى والتشريع وتم وقف صرف مستحقات الشركة وتمديد الكفالة المصرفية ولم يتم الرد من ادارة الفتوى حتى هذا التاريخ.

7 - عدم اعداد الدراسة الكافية للتأكد من جدوى تطبيق النظام قبل البدء في تنفيذ مشروع انشاء عدد 3 محطات بث تلفزيوني ارضي بكل من محطة المقوع والجليعة والمطلاع نتيجة عدم وجود اجهزة استقبال للقنوات التي يتم بثها بنظام (dvb - t2) منذ بدء تشغيل النظام عام 2013 حتى تاريخه ترتب عليه تحميل الميزانية بأعباء مالية لا مبرر لها بلغت 589.000/000 دينار كويتي.

وافادت الوزارة بأنه تم عمل دراسة شاملة لمشروع البث الارضي الرقمي قبل البدء في انجاز المرحلة الاولى وبالنسبة لاجهزة الاستقبال فان هناك صعوبة في اكمال التسويق قبل اكتمال البنية التحتية للمشروع ككل وبالتوازي مع بداية تنفيذ البنية التحتية للمشروع وتم تشكيل فريق للتسويق كما تم تقدير التكلفة المقترحة للمشروع على ثلاث مراحل لاكتمال البنية التحتية للمشروع.

8 - عدم اعداد الدراسة اللازمة باحتياجات الوزارة من الخدمات المرتبطة بتجهيز الادوار المستأجرة بأحد الابراج العقارية وترتيب اولويات احتياج الوزارة لها مع الشركة المتعاقدة معها الامر الذي ادى الى تأخر توفير تلك الخدمات وعدم الاستفادة من الادوار المؤجرة حتى 31/ 12/ 2014 وهدر المال العام الممثل في القيمة الايجارية عن تلك الادوار والتي بلغت 515.317/000 دينارا كويتيا.

لم تقم الوزارة بالرد على هذه الملاحظة.

9 - تخصيص العديد من الهواتف النقالة لعدد من موظفي وقياديي الوزارة مما ترتب عليه تحميل ميزانية الوزارة مصريف مكالمات تلك الهواتف بلغ ما امكن حصره منها ما جملته 64.463/000 دينارا كويتيا بالمخالفة لتعميم وزارة المالية رقم 13 لسنة 1990 بشأن تخصيص هواتف السيارات للجهات الحكومية.

وافادت الوزارة بأنه نظرا لطبيعة العمل الذي تقوم به الوزارة وما تمليه ضرورات المصلحة العامة واللتين تفرضان وجود وضعية خاصة وظروف عملية استثنائية.

10 - قيام الوزارة بتمديد العقد رقم 19094 بشأن تنفيذ اعمال صيانة اجهزة التكييف الموحد لمجمع الاعلام والمحطات الخارجية المبرم مع احدى شركات التكييف والتبريد بمبلغ اجمالي قدره 234.864/000 دينارا كويتيا عدة فترات بقيمة اجمالية بلغت 231.678/000 دينارا كويتيا بنسبة 98.6 % من قيمة العقد للنأي بعرضها على ديوان المحاسبة (الرقابة المسبقة) بالمخالفة للمادتين 13 و14 من قانون انشائه رقم 30 لسنة 1964 وتعديلاته.

وافادت الوزارة بأنه تم تمديد العقد لأن هناك مناقصة قيد الطرح والترسية ثم الغيت وتم طرح ممارسة محدودة جديدة وكان يتم تمديد العقد لاعتبارات تتعلق باحتمال ترسية المناقصة او الممارسة.

11 - شراء مواد رغم توفر ارصدة مخزنية منها تسمح بالصرف بالمخالفة لتعميم وزارة المالية رقم 5 لسنة 2002 بشأن الدورة المستندية لعمليات التخزين وتداول العهد في النظام الآلي.

12 - استئجار مبان لاعمال الوزارة بقيمة 624.708 /000 دنانير كويتية للسنة المالية 2014/ 2015 رغم وجود اراض كبيرة غير مستغلة تابعة للوزارة كان يمكن الاستفادة منها ودون اعداد خطة لمعالجة ذلك او التقليل منه.

وافادت الوزارة بأنها قامت باستحداث هيكل تنظيمي جديد تم اعتماده في شهر يوليو 2013 وقد اسفر عنه استحداث قطاعات وادارات ووحدات تنظيمية جديدة وفق ما تقتضيه المصلحة العامة وفي ضوء هذا تم استئجار مبان لتوزيع الموظفين واعادة توزيع القطاعات بما يخدم المصلحة العامة وتقوم الوزارة حاليا بوضع تصور شامل للاستفادة من الأراضي الشاغرة التابعة للوزارة.

13 - قيام الوزارة بشراء عدد 500 جهاز حاسب آلي بقيمة 69.000/000 دينار كويتي بتاريخ 2014/3/6 دون الاستفادة منها حتى الآن لوجود عوائق في استخدامها منها ما يلي:

- عدم مطابقة الشبكة الحالية للوزارة لهذه الاجهزة ويتطلب لتشغيلها تغيير في شبكة الوزارة.
- يتطلب لتشغيلها وجود مواصفات خاصة غير موجودة في اجهزة الخوادم بالوزارة مثل ذاكرة عالية جدا وسعة تخزين كبيرة.
- عدم توافر الخوادم الخاصة لهذه الاجهزة.
- عدم توافر البرامج الخاصة لتشغيل هذه الاجهزة.

وافادت الوزارة بأنه تم مخاطبة مدير ادارة المكتب الفني التابع لمعالي الوزير من قبل فريق تطوير نظم المعلومات لتحويل الموضوع الى التحقيق بتاريخ 2015/3/4.

14 - قيام الوزارة (قطاع التلفزيون) باستئجار كاميرات تصوير ووحدات نقل واضاءة وشاشات عرض ومعدات صوت وكريم لحمل الكاميرات لسنوات طويلة دون شرائها رغم اهميتها وحاجة الوزارة الماسة لها وقد بلغ ما تم حصره من قيمة ايجارية لهذه الاجهزة خلال السنة المالية 2014/ 2015 ما جملته 142.900/000 دينار كويتي.

15 - مأخذ شابت تنفيذ تعميم وزارة المالية رقم 3 لسنة 1983 بشأن تحديد وتنظيم عهد المواد والتي بلغت قيمتها في 31/ 3/ 2014 ما جملته 25.900.847/000 دينارا كويتيا ومنها: عدم وجود سجلات للعهد الشخصية والتنظيمية على مستوى كل ادارة بالوزارة وعدم وجود سجلات للعهد الشخصية التنظيمية على مستوى المادة بالوزارة وعدم وجود امناء عهد لمعظم الادارات بالوزارة.

وافادت الوزارة بأنه سيتم الاخذ بعين الاعتبار ملاحظة الديوان والعمل على انشاء وحدة تنظيمية للتطبيق والاشراف على تنفيذ التعميم بصورة صحيحة.

16 - اجراء حصر للعهد الشخصية والتنظيمية وليس جرد بالمخالفة لتعليمات اجراء الجرد السنوي العام لعهد المواد في النظام الآلي الصادر في اكتوبر 2000 ومن ثم عدم التمكن من مطابقة ارصدة المواد الفعلية بأرصدتها الدفترية واظهار الفروقات ان وجدت.

وافادت الوزارة بالدراسة وعمل الية لتنفيذ ملاحظة الديوان.

17 - وجود عدد 9 حاويات بمحطة كبد تحتوي على قطع غيار جديدة وصالحة للاستعمال تم توريدها من قبل الشركة الموردة للاجهزة منذ ما يزيد على 15 سنة دون ادخالها مستنديا المخازن الامر الذي ادى الى صرف القطع الموجودة فيها دون اي مستندات مخزنية ومن ثم لا يوجد رقابة عليها بالمخالفة لتعميم وزارة المالية رقم 5 لسنة 2002 بشأن الدورة المستندية لعمليات التخزين وتداول العهد في النظام الالي.

التتمة ص14

استئجار مبان لأعمال الوزارة رغم توافر أراض غير مستغلة تابعة للوزارة

عدم إعداد دراسة لاحتياجات الوزارة من الخدمات المرتبطة بتجهيز الأدوار المستأجرة بأحد الأبراج العقارية

تحميل ميزانية الوزارة مصاريف مكالمات هاتفية تخص عددا من موظفيها وقياديها

تمديد عقد تنفيذ أعمال صيانة أجهزة التكييف الموحد لمجمع الإعلام والمحطات الخارجية من دون الرجوع للديوان

ملاحظات ديوان المحاسبة

تنشر جريدة الدستور تباعا وعلى حلقات تقرير ديوان المحاسبة عن نتائج العرض والمراجعة على تنفيذ ميزانيات الوزارات والإدارات الحكومية وحساباتها الختامية للسنة المالية 2015/2014.

قيام الوزارة بشراء 500 حاسب آلي بقيمة 69 ألف دينار دون الاستفادة منها

تتمة المنشور ص13

وافادت الوزارة بأن تلك المواد تم توريدها منذ سنة 1992 ولم يكن هناك آلية للعمل بالنظام الالي للمخزون مطبقة في الوزارة في ذاك الحين وسوف يتم ادخال تلك المواد بالحاويات رقم 1 الى 5 الى المخازن وعمل الدورة المستندية بها وبالنسبة للحاويات رقم 6 الى 9 سوف يتم استرجاعها للمخازن وعمل الاجراء اللازم بها كمواد خارجة عن نطاق الاستخدام.

18 - صرف مبلغ 12.000/000 دينار كويتي من الصندوق مقابل خدمات اعلامية لضيوف الوزارة وعدم ارفاق المستندات المؤيدة للصرف بالمخالفة للتعميم رقم 1 لسنة 1989 بشأن تنظيم الصرف النقدي عن طريق الصندوق ولقواعد تنفيذ الميزانية.

وافادت الوزارة بأنها مصروفات سرية لا يمكن الاطلاع عليها الا عن طريق رئيس ديوان المحاسبة.

رابعا: ملاحظات شؤون التوظف

1 - استمرار الوزارة بصرف بدل نوبة لعدد ما يقارب 2177 موظفا الغالبية العظمى منهم لا يعملون بنظام النوبة وذلك بالمخالفة لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 12 لسنة 2012 وبلغ اجمالي ما تم صرفه لهم 2.593.738/000 دينارا كويتيا.

وافادت الوزارة بأنها قامت باتخاذ الاجراءات التصحيحية حيال ذلك من خلال وقف صرف بدل النوبة لكافة الموظفين وتشكيل لجنة لدراسة مدى استحقاق الموظفين للبدل وتنظيم صرفه وفقا للقرارين الاداريين رقمي 81 لسنة 2014 و26 لسنة 2015 كما سيتم تطبيق نظام البصمة لكافة الموظفين بالوزارة وكذلك العاملين بنظام النوبة.

2 - مآخذ شابت صرف مكافآت العاملين في جهازي الاذاعة والتلفزيون ومنها:

- اسناد وظائف (معد ومقدم برامج ومخرج) لموظفين غير مختصين وصرف مكافآت مالية لهم دون مبرر بالرغم من توافر الموظفين المختصين لدى الوزارة بلغ ما امكن حصره منها ما جملته 226.855/000 دينارا كويتيا بالمخالفة لشروط شغل الوظيفة الواردة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 27 لسنة 2012.

وافادت الوزارة بأنه في ضوء الاجراءات التصحيحية التي بدأ بها القطاع الاداري والمالي بالوزارة تم رصد ما جاء بهذه الملاحظة ويتم حاليا اعداد قرار تنظيم ينظم اسناد الوظائف للمستعان بهم طبقا للائحة برامج الاذاعة والتلفزيون على ان يتم اسناد الوظائف لذوي الاختصاص الفعلي.

- الجمع بين المكافآت المالية التي تصرف للعاملين في جهازي الاذاعة والتلفزيون وفق اللائحة المالية المعتمدة والبدلات المقررة للوظيفة بموجب قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 27 لسنة 2012 بلغ ما امكن حصره منها ما جملته 89.131/000 دينارا كويتيا.

وافادت الوزارة بأنه نظرا للتطور المستمر في مجال الاعلام والحاجة للخبرات والكوادر الوطنية لملاحقة هذا التطور كان لابد من اعادة النظر في نظام رواتب واجور العاملين في المجال الاعلامي لتشجيعهم على التطور والابداع والتميز لذا كان لابد من منح مزايا ومكافآت تشجيعية تضاف على رواتبهم وعليه تم اقرار لائحة مكافآت المتعاونين مع جهازي الاذاعة والتلفزيون وتلتزم الوزارة بعدم الجمع بين مكافأة البرامج وبدل العمل الاضافي وبدل النوبة وستقوم الوزارة بمخاطبة ديوان الخدمة المدنية للاستفسار عن مدى تعارضهم بالصرف مع مكافأة البرامج والالتزام برأي ديوان الخدمة والتقيد بملاحظة الديوان.

3 - مآخذ شابت بدل حضور جلسات اللجان ومنها:

- تشكيل لجان تدخل اعمالها من ضمن اختصاصات وحدات تنظيمية بالوزارة بالمخالفة لتعميم ديوان الخدمة المدنية رقم 3 لسنة 2014 بلغ اجمالي ما امكن حصره من بدل حضور جلسات لجان مبلغ 47.280/000 دينارا كويتيا خلال السنة المالية 2015/2014.

وافادت الوزارة بأنه تم انهاء جميع اللجان المشكلة بالوزارة اعتبارا من 2015/4/1 بموجب القرار الاداري رقم 42 لسنة 2015 بغرض اعادة النظر في اللجان التي سيتم تشكيلها ومراعاة ان يكون التشكيل لحاجة العمل وألا يكون مهام واعمال واختصاصات اللجنة من ضمن الاختصاصات الاصلية لوحدات تنظيمية بالوزارة.

- صرف بدل حضور جلسات لجان تجاوز الحد الاقصى المقرر للجنة الواحدة والمحدد في قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 1 لسنة 1983 بشأن بدل حضور جلسات اللجان وتعديلاته ودون اخذ موافقة من ديوان الخدمة المدنية تجيز ذلك وقد بلغ اجمالي ما تم صرفه 33.075/000 دينارا كويتيا.

وافادت الوزارة بأنها ستقوم بمخاطبة ديوان الخدمة المدنية للحصول على الموافقات اللازمة.

4 - مآخذ شابت تشكيل فرق العمل ومنها:

- تشكيل فرق عمل تدخل اعمالها ضمن اختصاصات الوحدة التنظيمية بالوزارة وذلك بالمخالفة لاحكام قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 16 لسنة 2011 بشأن نظام فرق العمل في الجهات الحكومية وكذلك تعميم ديوان الخدمة المدنية رقم 3 لسنة 2014 بشأن التقيد بأحكام قرار مجلس الخدمة المدنية مما ادى الى صرف مكافآت بلغ ما امكن حصره منها ما جملته 54.924/000 دينارا كويتيا من دون وجه حق.

احدى سيارات البث التلفزيوني

وافادت الوزارة بأنه قد تم انهاء جميع اللجان وفرق العمل المشكلة بالوزارة اعتبارا من 2015/4/1 بغرض اعادة النظر في فرق العمل التي سيتم تشكيلها ومراعاة ان يكون التشكيل لحاجة العمل وان لا تكون مهام واعمال واختصاصات الفريق من ضمن الاختصاصات الاصلية لوحدات تنظيمية بالوزارة.

- تصنيف فرق عمل من ضمن خطة التنمية وبرنامج عمل الحكومة وصرف مكافآت الاعضاء وفقا لذلك بالمخالفة لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 16 لسنة 2011 بشأن نظام فرق العمل في الجهات الحكومية بلغ ما امكن حصره مما تم صرفه من مكافآت بالزيادة ما جملته 16.200/000 دينار كويتي.

وافادت الوزارة بأنه سيتم بحث القرارات الادارية المشار اليها بملاحظات الديوان وموافاته بما يتم التوصل اليه.

5 - مآخذ شابت المهمات الرسمية:

- اصدار قرارات ادارية بشأن الايفاد في مهمات رسمية وصرف نفقات سفر بلغت جملتها 67.190/000 دينارا كويتيا دون الرجوع لديوان الخدمة المدنية للافادة عما اذا كان الايفاد يعتبر مهمة رسمية من عدمه وذلك بالمخالفة لتعميم ديوان الخدمة المدنية رقم 5 لسنة 2013.

وافادت الوزارة بأنها من الوزارات ذات الطبيعة الخاصة حيث تمثل الواجهة الاساسية الفنية والاعلامية لدولة الكويت وعليه فان بعض المشاركات الخارجية تتطلب سرعة اتخاذ القرار بشأن المهمات الرسمية ذات الطابع الفني والهندسي فستقوم الوزارة بمخاطبة ديوان الخدمة المدنية لاخذ رأيه فيما اذا كانت دورة تدريبية او مهمة رسمية.

- المبالغة في عدد الوفد الاعلامي المكلف لتغطية بطولة كأس الخليج في الرياض حيث وصل الى 70 موفدا وقد تم صرف نفقات سفر لهم بلغت جملتها 208.220/000 دينارا كويتيا.

وافادت الوزارة بأنه نظرا لان تلفزيون الكويت هو الناقل الرسمي للبطولة كان يستلزم ايفاد طاقم كبير من المختصين مع كامل معداتهم التي يعملون عليها ومهندسي وفني الصيانة بالاضافة الى سيارات النقل الخارجي وسائقيها حرصا على ظهور البطولة بشكل جيد من حيث النقل والتغطية الاعلامية وتلبية لذلك كان يستدعي ايفاد هذا العدد من المختصين للقيام بالعمل على الوجه المطلوب.

خامسا: ملاحظات الرقابة المسبقة

1 - الوفورات المالية التي تحققت نتيجة الرقابة المسبقة والفنية.

حيث اسفرت اعمال الرقابة المسبقة لدى دراسة 3 موضوعات عن تحقيق وفورات مباشرة للخزانة العامة بلغت قيمتها 31.052/000 دينارا كويتيا منها مبلغ 3.597/000 دينارا كويتيا عن خطأ حسابي ومبلغ 27.455/000 دينارا كويتيا عن الدراسة بالديوان.

2 - رد أوراق بعض الموضوعات.

تم خلال السنة المالية 2015/2014 رد اوراق عدد 18 موضوعا للوزارة ويرجع بعض اسباب ذلك لعدم تقيد الوزارة بتعميم ديوان المحاسبة رقم 9 لسنة 2010 بشأن التقيد بدليل اعداد اوراق المناقصات ومشروعات العقود والارتباطات والاتفاقات الخاضعة للرقابة المسبقة قبل عرضها عليه.

3 - ملاحظات وتوجيهات ذات اهمية خاصة:

- الموافقة على عقد انتاج العمل التلفزيوني - غريب بين اهله - شريطة ان يكون الإقراران المقدمان من الشركة بشأن تنازلها عن العمل التلفزيوني لوزارة الإعلام وبتعهدها بالالتزام بتطبيق القرار الوزاري رقم 60 لسنة 2012 بشأن اعتماد لائحة المنتج المنفذ في تلفزيون دولة الكويت جزءا لا يتجزأ من مستندات التعاقد.

- الموافقة على عقد شراء حقوق نقل وقائع وفعاليات مباريات دورة الروضان الرمضانية لكرة القدم الـ 35 شريطة ان يكون الإقراران المقدمان من الشركة بتاريخي 9 و 2014/6/23 بشأن تنازلها عن العمل التلفزيوني لوزارة الاعلام وعدم عرض العمل إلا بمحطتين خليجيتين وتحملها التكاليف الخاصة بالفريق الهندي والوصلة الصاعدة (SNG) وان الاعلانات التجارية تدفع حسب لائحة وزارة الاعلام جزءا لا يتجزأ من مستندات التعاقد.

4 - عدم التزام الوزارة بالدراسة والتوصية لعدد 13 موضوعا خلال المدة المحددة لها من لجنة المناقصات المركزية عملا بنص المادة 38 من القانون رقم 37 لسنة 1964 في شأن المناقصات العامة.

5 - طول مدة بقاء عدد 26 موضوعا بالوزارة بعد صدور قرار لجنة المناقصات المركزية بالترسية وقبل عرضها على الديوان الامر الذي يستلزم دراسة الاجراءات والسياسات الادارية المتبعة داخل الوزارة.

الخالد بحث تعزيز العلاقات الثنائية مع منغوليا

اجتمع النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية الشيخ صباح الخالد امس ووزير خارجية منغوليا بوريفسورين لوندك بمناسبة زيارته الرسمية إلى البلاد.

وتناول الاجتماع الذي عقد بمقر الديوان العام لوزارة الخارجية مجمل العلاقات الثنائية المميزة التي تربط البلدين وسبل تعزيزها وتطويرها في كافة المجالات وبحث إلى آخر المستجدات على الصعيدين الإقليمي والدولي بالإضافة إلى القضايا محل الاهتمام المشترك.

حضر الاجتماع نائب وزير الخارجية السفير خالد الجارالله ومساعد وزير الخارجية لشؤون مكتب النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية السفير الشيخ د.أحمد ناصر المحمد ومساعد وزير الخارجية لشؤون آسيا السفير علي السعيد وسفير الكويت لدى منغوليا السفير خالد الفضلي وعدد من كبار مسؤولي وزارة الخارجية.

الشيخ صباح الخالد خلال لقائه وزير خارجية منغوليا

وقد أقام الشيخ صباح الخالد مأدبة غداء رسمية على شرف وزير الخارجية المنغولي والوفد المرافق.

وحضر المأدبة التي أقيمت في مقر الديوان العام لوزارة الخارجية نائب وزير الخارجية السفير خالد الجارالله ومساعد وزير الخارجية لشؤون مكتب النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية السفير الشيخ د.أحمد ناصر المحمد وعدد من كبار مسؤولي الوزارة.

يرعى غدا مؤتمر السياحة والتنمية في الكويت

الحمود: الدولة حريصة على دعم الشباب وتوفير أجواء صحية لممارسة الرياضة

أكد وزير الاعلام ووزير الدولة لشؤون الشباب الشيخ سلمان الحمود حرص الدولة على دعم الشباب الرياضي وتوفير الاجواء الصحية امامهم لممارسة الرياضة في الاندية والمراكز الشبابية على حد سواء.

وقال الشيخ سلمان الحمود في تصريح صحفي عقب لقائه رئيس مجلس ادارة نادي برقان الرياضي هملان الهملان وعددا من اعضاء النادي في مكتبه بوزارة الدولة لشؤون الشباب ان الاندية الرياضية لها دور مهم في احتضان الشباب الرياضي وتهيئة الاجواء لهم لممارسة هوايتهم المفضلة في مختلف الالعاب الرياضية المتاحة وهو دور تقوم به الاندية الكويتية على اكمل وجه.

وحضر اللقاء أمين صندوق النادي فهد بوخرما ومدير لعبة الكارتيه محمد الشامري ومدير لعبة كرة اليد فواز الداهش الذين قدموا للشيخ سلمان درعا تذكارية بهذه المناسبة

وعلى صعيد آخر التقى الشيخ سلمان الحمود نائب رئيس الفريق الكويتي للصقور للموروث الشعبي الخليجي يوسف الخياط ومدير الفريق ناصر الجدعي.

واكد الحمود خلال اللقاء اهمية تقديم الدعم للفريق بهدف تعزيز هذه الهواية الاصيلة والمحافظة عليها كونها تراث الآباء والاجداد.

وأعرب عن استعداد الوزارة لتسهيل مشاركة الفريق في الاحتفالات الوطنية وتقديم الدعم لهذه الانشطة التراثية التي يقوم بها الفريق بهدف غرس حب هذه الهواية التراثية في نفوس الشباب لاسيما من صغار السن وتعريفهم بهذا التراث الشعبي الاصيل.

من جانبه قال الوكيل المساعد لشؤون السياحة بوزارة الإعلام جاسم الحبيب إن تعزيز موارد مالية جديدة للدولة في المستقبل القريب والبعيد يلتقي حاجة البلاد لإرساء سياحة نشطة تشبع الحاجات الترفيهية لأربعة ملايين مواطن ومقيم إضافة لجعل الكويت وجهة سياحية مقبولة على المستوى الإقليمي بدءا من سياحة العائلات الخليجية وصولا إلى سياحة الزوار من رجال الأعمال الذين يوجدون في البلاد على مدار العام.

الشيخ سلمان الحمود

وأضاف أن مثل هذا التوجه ببعده المالي والاقتصادي والاجتماعي يدفع للتفكير بتوثيق وتوطيد العلاقة بين السياحة وبين التنمية كما يدفعنا للتعمق في كيفية تحقيق ذلك وتطبيقه على أرض الواقع في ظل متغيرات الخريطة السياحية في المنطقة والعالم إضافة للتقدم الهائل الذي حققته صناعة السياحة في العالم.

واوضح في مؤتمر صحفي بمناسبة الاعلان عن مؤتمر (السياحة والتنمية في الكويت.. الواقع والمستقبل) المزمع انعقاده غدا الثلاثاء إن رعاية وزير الاعلام ووزير الدولة لشؤون الشباب الشيخ سلمان الحمود للمؤتمر تؤكد دور الدولة في تشجيع مبادرات القطاع الخاص في كل ما من شأنه المساعدة على التنمية وعلى السياحة في البلاد.

واضاف الحبيب أننا أمام إشكالية تؤرق راحة الدول عالية الانفاق على الرواتب وعلى التقديمات الاجتماعية والعائلية والتعليمية والصحية والتي تعتمد في المقابل على مورد رئيسي شبه وحيد لتوفير موارد الخزينة.

من جهتها قالت رئيسة اللجنة المنظمة للمؤتمر نبيلة العنجري ان أهمية المؤتمر تكمن في السعي للتوصل إلى رؤى مشتركة أو تصورات جديدة تساعد في تنشيط وزيادة دور السياحة في الكويت وتساهم في تعزيز مسيرة التنمية فيها من خلال تطوير الانشطة السياحية ككل.

وأضافت أن شعار المؤتمر (السياحة .. حاجة وغاية) يؤكد أن السياحة ضرورة داخلية وثقافية واجتماعية ووطنية ويجب أن نجعل من السياحة غاية بمعنى بناء قطاع سياحي قادر على اسناد اقتصاد الكويت وتنميته.

وزير الداخلية يتلقى دعوة لزيارة إنجلترا

الشيخ محمد الخالد خلال استقباله سفير المملكة المتحدة لدى البلاد

أكد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ محمد الخالد عمق علاقات التعاون بين الكويت والمملكة المتحدة.

جاء ذلك خلال استقبال الشيخ محمد الخالد سفير المملكة المتحدة لدى البلاد ماثيو جيمس لودج ورئيس مكتب الارتباط البريطاني لانس لاندزي حيث تم بحث عدد من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

من جانبه قدم السفير لودج دعوة رسمية من وزير الداخلية البريطاني إلى الشيخ محمد الخالد لزيارة المملكة المتحدة لتعزيز التنسيق والتعاون الأمني بين الجانبين في ظل التطورات الأمنية بالمنطقة والعالم وسيتم تحديد موعدها في الفترة المقبلة.

وأعرب عن تقديره لدولة الكويت ودورها في دعم السلام والأمن في المنطقة مشيدا بالتعاون بين البلدين الصديقين وما لقيه من توافق في الرؤى والمواقف مما يدعم الاتجاه إلى مزيد من التعاون والتنسيق في المستقبل.

العلي: افتتاح مركز التراخيص التجارية في الجهراء مول بالفترة المسائية قريبا

كشف وزير التجارة والصناعة د. يوسف العلي عن توجه الوزارة لافتتاح مركز التراخيص التجارية بالجهراء مول بالفترة المسائية خلال الفترة المقبلة بالإضافة للفترة الصباحية.

جاء ذلك استجابة لطلب النائب سلطان اللغيصم التي نقلها للوزير من احتياج ابناء المنطقة لعمل المركز بالفترة المسائية.

وأضاف العلي في تصريح صحفي أن الوزارة تتعاون هي والسلطة التشريعية ما ينعكس ايجابا على المواطنين وتقديم أفضل الخدمات اللازمة لهم.

وأعرب عن شكره وتقديره للنائب اللغيصم لحرصه على تقديم وتوفير أفضل الخدمات لابناء المنطقة وتسهيل الاجراءات على المواطنين مشيرا الى ان ذلك ضمن استراتيجية الوزارة.

د. يوسف العلي

وأفاد العلي بأن الوزارة ستفتح النافذة الواحدة بمنطقة أشبيلة بداية مايو المقبل حيث تقدم خدماتها بالتعاون مع 3 جهات اخرى في مكان واحد ما يسهل على المواطنين اجراءات التأسيس واصدار التراخيص.

استقبل رئيس جمعية العلاقات العامة

الكندري: الغانم حريص على التعاون مع مؤسسات المجتمع المدني

استقبل الأمين العام لمجلس الأمة علام الكندري في مكتبه أمس رئيس مجلس إدارة جمعية العلاقات العامة الكويتية جمال النصر الله يرافقه أمين سر الجمعية أسامة الغانم .

وجرى خلال اللقاء استعراض أهداف الجمعية وانجازاتها خلال الفترة الماضية كما بحث الجانبان سبل التعاون بين الأمانة العامة والجمعية في مجال العلاقات العامة.

وأكد الكندري حرص واهتمام رئيس مجلس الأمة مرزوق علي الغانم على انتهاج سياسية التعاون والتواصل مع مؤسسات المجتمع المدني كافة في البلاد للاستفادة من الخبرات المهنية التي لديها في تطوير العمل في مجلس الأمة.

الكندري مستقبلا نصرالله والغانم

30 أبريل آخر موعد لتحديث بيانات المكاتب الاستشارية

اعلنت الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية أن 30 أبريل المقبل هو آخر موعد لاستقبال تحديث بيانات ومعلومات المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لديها. وأضافت الأمانة في بيان صحفي أنها خاطبت المكاتب الاستشارية ودعتها إلى تحديث البيانات الخاصة بها وتسجيلها عبر بوابة المستشارين الإلكترونية مبينة أن نسبة استجابة المكاتب الاستشارية لتحديث البيانات من خلال البوابة بلغت نحو 30 في المئة حتى الآن. وأوضحت أنه بعد تاريخ 30 أبريل لن يتم الاخذ بأي بيانات أو تحديث للمعلومات التي تخص المكاتب.

وأكدت أنه اعتبارا من الأول من مايو سيكون الاستناد في عمليات التصنيف وإعادة التأهيل بناء على المعلومات الواردة للبوابة الالكترونية قبل هذا الموعد.

الكويت تقترح توحيد فترة حظر صيد الروبيان مع السعودية والبحرين

حصل اقتراح الكويت لتوحيد فترة حظر صيد الروبيان في كل من الكويت والسعودية والبحرين على موافقة مبدئية من دول الخليج وسيتم اقراره.

وقال مدير عام الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية م. فيصل الحساوي في تصريح لكونا عقب ختام اعمال الاجتماع الـ27 لأعضاء لجنة التعاون الزراعي بدول مجلس التعاون الذي عقد برئاسة وزير الزراعة السعودي م. عبدالرحمن الفضلي ان المقترح يقضي بتوحيد حظر صيد الروبيان في شهر سبتمبر من كل عام وذلك بناء على دراسة من معهد الكويت للابحاث العلمية.

واشار الى ان المقترح الذي حظي بموافقة مبدئية من قبل المشاركين في الاجتماع سيتم عرضه على لجنة لاعتماده.

كما لفت إلى أنه يهدف الى المحافظة على استمرارية تكاثر

م. فيصل الحساوي

الروبيان حماية للمخزون من هذه المادة الغذائية المهمة خاصة وأن فترة الحظر تعتبر مهمة جدا لاسيما انها موسم الروبيان للتبويض والتكاثر.

وحول أهم الموضوعات الاخرى التي ناقشتها لجنة التعاون الزراعي بين الحساوي أن الاجتماع ناقش موضوع فتح مركز للأمن الغذائي لدول مجلس التعاون وقد تم اختيار سلطنة عمان ليكون مقرا له . كما ناقش موضوع توحيد أسعار الأدوية على أن يتم إخضاعها لمزيد من الدراسة وكذلك موضوع مصائد الأسماك باستفاضة ومعدات الصيد وضرورة ان تكون صديقة للبيئة والعمل وفقا للدليل الاسترشادي للصيد ليكون موافقا للبيئة .

ولفت الحساوي إلى ان الاجتماع ناقش فترة منع صيد الجنعد (وهي من سلالة أسماك التونة) والعمل على تطبيقه فورا بحيث يكون منعا موحدا في كل دول المجلس.

واشار الى ان الاجتماع كان ناجحا بكل المقاييس وتميز بنقاشات تعكس الاهتمام الكبير في تعزيز وتطوير التعاون في المجال الزراعي كما هو الحال بين دول المجلس في جميع المجالات.

مشاركة 90 طالبة في مشروع مراكز التدريب الرياضي للبنات

اختتم مشروع مراكز التدريب الرياضي للبنات بوزارة التربية بالتعاون مع الهيئة العامة للرياضة اعماله أمس بمشاركة 90 طالبة من ثلاث مناطق تعليمية بالكويت.

وأكد مدير مركز الشيخ عبدالله السالم لاعداد القادة في الهيئة العامة للرياضة ورئيس فريق العمل بالمشروع محمود ابل في كلمة القاها بالمهرجان الختامي للموسم الاول للمشروع اهمية الدور الذي تؤديه مثل هذه المراكز مضيفا ان الفتيات المشاركات اكتسبن خلال فترة المشروع التي امتدت ستة اشهر مهارات رياضية متميزة.

وقال ابل ان الرياضة النسائية بالكويت بحاجة ماسة الى التعاون المشترك لمد الجسور واحتضان الموهوبات الرياضيات موضحا ان المشروع يحظى باهتمام ودعم التوجيه الفني العام للتربية البدنية بوزارة التربية.

ولفت الى ان هذا المشروع يعد مشروعا وطنيا يخدم الكويت والرياضة الكويتية التي تحتاج الى التنمية البشرية من الجنسين.

الوفيات

● **معصومة حسين نصيرائي، زوجة: عبدالصمد حسين البلوشي، 67 عاماً، (شيعت)**، رجال ونساء: الحسينية الحيدرية، السالمية، خلف مستشفى الراشد، تلفون: 99888476 - 99897033

● **مبارك ابراهيم محمد التوره، 75 عاماً، (شيع)**، رجال: كيفان، ق2، ش عمر المختار، م33، تلفون: 99399818، نساء: ضاحية عبدالله السالم، ق4، ش46، م9، تلفون: 22514184

● **منيرة مشعل يوسف الفيلكاوي، 12 عاماً، (شيعت)**، رجال: الرميثية، ق6، ش60، م13، تلفون: 99600884، نساء: الرميثية، ق7، ش72، م7

● **نعيمة سويد عبدالعزيز القلاف، أرملة: حسين علي البلوشي، 64 عاماً، (شيعت)**، رجال: مسجد البحارنة، الدعية، تلفون: 60645431، نساء: الرميثية، ق1، ش الإمام الشافعي، ج12، م9

● **محمد ناصر المظفر، 82 عاماً، (شيع)**، مبارك الكبير، ق6، ش4، م37، تلفون: 99755297

● **مريم مراد كمال البلوشي، 78 عاماً، (تشيع التاسعة صباح اليوم)**، الجابرية، ق11، ش108، حسينية البلوشي، تلفون: 97399119

● **شاهر حمود هاجر الرشيدي، 63 عاماً، (شيع)**، العارضية، ق7، ش1، ج6، م33، تلفون: 65664653

● **ليلى قلي نوروز حسين، أرملة: محمد عباس أكبر، 82 عاماً، (شيعت)**، رجال: الرميثية، ق10، ش أبوحنيفة، ج101، م16، حسينية العترة الطاهرة، تلفون: 66071711، نساء: الرميثية، ق9، ش أسامة بن زيد، ج92، م3، تلفون: 99018841

إنا لله وإنا إليه راجعون

مواقيت الصلاة

الفجر	04.23
الشروق	05.43
الظهر	11.53
العصر	03.23
المغرب	06.04
العشاء	07.21

حالة الطقس

معدل الحرارة
15 - 27
أعلى مد
2.50 صباحا - 2.18 مساء
أدنى جزر
8.38 صباحا - 9.16 مساء

الدستور aldostoor
جريدة برلمانية يومية تصدر عن الأمانة العامة لمجلس الأمة الكويتي
رئيس التحرير
علام علي الكندري
العنوان : مجلس الأمة - الكويت شارع الخليج العربي
ص.ب 716 . الصفاة 13008 البدالة 22455422
التحرير 22454630 - 22455790 داخلي 2444 . 2170 . 2409
فاكس 22455790
التوزيع : الناشر للطباعة والنشر والتوزيع